

بسم الله الرحمن الرحيم



حديث رزية يوم الخميس في الصحيحين دراسة نقدية تحليلية

بحث مقدم لمؤتمر الانتصار للصحيحين المنعقد في الفترة من 14 – 2010/7/15م
بكلية الشريعة بالجامعة الأردنية

إعداد

الأستاذ المساعد الدكتور أبو ذر بن مصطفى المحمدي

كلية أصول الدين / جامعة الأنبار

العراق

توطئة

إنَّ الحمد لله نحمده ونستعينه، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله، أما بعد:

فإن لكل أمة تاريخاً يمثل مجموعة الأحداث والمواقف التي مرت بها تلك الأمة خلال الحقب الزمنية المتتالية، والتي أسهمت في البناء الحضاري لتلك الأمة.

وهذه الأحداث والمواقف منها ما هو ايجابي يفخر به الناس، ومنها ما هو سلبي يستفاد منه كدروس ينبغي الاعتبار بها، وتجنب تكرارها، فأما الأولى وهي (الايجابيات) فالتاريخ الإسلامي حافل بها، والعالم كله يعرف ما حصده تاريخ المسلمين من حسنات طيلة الحقبة الزمنية التي كان له فيها سلطان، فانتشر العلم والعلماء، وأنصف الناس وعاشوا في رخاء وعدل، ولم يقتصر هذا الخير على المسلمين بل عمهم وغيرهم، وكل هذا الخير انتشر من خلال المبادئ السامية المنبثقة عن العقيدة الصافية، والتضحيات الجسيمة الغالية، ولم يقتصروا في دعوتهم على السيف والرمح كما يزعم بعض دعاة الشؤم وأذئابهم، بل تعددت السبل وتنوعت الأسباب في ذلك، حتى فتح الله على يد تجار لا علاقة لهم بالسيف ولا بالقلم أذاناً صماً وقلوباً غفلاً، وأما السيف والرمح فكانا الدرع الحصين الذي يحمي بلاد المسلمين من أطماع الطامعين.

فالتاريخ الإسلامي أنساني بكل ما تحمل هذه الكلمة من معنى، وحق لنا أن نفتخر به ونشرّب الأعناق. ورحم الله من قال:

ملكنا فكان العدل منا سجية فلما ملكتم سالت بالدم أبطح

وأما عن هاتيك السلبيات في تاريخ المسلمين والتي يججع بها بعض المغرضين، فالباحث يقيظ المنصف

يجدها في الغالب (مفتعلة)، مسيسة لأهداف وأغراض شتى، وهي في الحقيقة لا تتعدى عن كونها :

1- وردت في كتب التاريخ التي لم تشترط الصحة في الروايات، لأنها عنيت بجمع الروايات حسب، كتاريخ الطبري وطبقات ابن سعد وغيرهما، فالإمام الطبري ت(310هـ) قصد جمع الروايات والأحداث التاريخية دون نقد وتفتيش، ولو أراد أن يعمد إلى نقدها لما عجز فهو ناقد بارع، وكتابه (تهذيب الآثار) شاهد على ذلك، ولو قصد نقدها على طريقة النقد لأصبح حجمه أضعاف أضعافه، ولأفنى عمره في أوله، وتاريخه على ما فيه إلا أنه عمل كبير، فجزاه الله خيراً على هذا الجهد العظيم الذي تظن له في وقت مبكر، ولولا هذا العمل لفاتت علينا روايات كثيرة، وقد تضمن كتابه روايات صحيحة وهي كثيرة، وفيه أيضاً من القصص الباطلة والأحداث المنكرة التي يشهد القلب ببطلانها.

2- أنها وردت في كتب اختصرت تلك الكتب، إذ إن تاريخ الطبري مثلاً - مصدر كل المؤرخين، فتجد الحادثة الواحدة تتكرر في أكثر من مصدر فيظن من لا يحسن البحث أنها تقوية للرواية والأمر ليس هكذا.

3- قد ترد في مصادر باطلة غير موثقة عند أهل العلم، كمروج الذهب للمسعودي، ومقاتل الطالبين، والأغانى لأبي فرج الأصفهاني ففيهما أوابد وطامات.

4- قد تأتي حادثة ما بروايات عديدة ،وبألفاظ مختلفة وفي كتب شتى ،فتلحق الروايات الصحيحة بغيرها ،وتدلس ألفاظ بعضها ببعض إما بقصد من رجل مبتدع مريض ،أو لهوى سياسي وهكذا .أو بغير قصد فيقع في مثله عالم تحرير يخطئ في نسبتها أو تتداخل عليه الألفاظ،كما وقع للإمام الناقد المحقق شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في نسبة قول (أهجر رسول الله ρ) إلى عمر⁽¹⁾ ،والصحيح أنها لم تأت من طريق صحيح عنه ولم يذكرها أحد من رواة الأثر بسند معتبر.وما أظنها إلا سبق قلم- كما يقال - ،والعصمة لله ولرسوله ρ.

5-وقد يأتي اسم أو كنية لرجل كذاب أو مبتدع موافقاً لإمام معتبر عند أهل العلم مشهور به،فيُنسب إليه قول مستنكر يظنه بعض الناس ممن لا يميزه أنه قول لذاك الإمام ،فمن أمثلة ذلك:

السدي :فهناك السدي الكبير(إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة الكوفي الأعور ت 128هـ)وهذا من أئمة العلم الثقات.والآخر :السدي الصغير الكذاب الرافضي الخبيث .

وكذا الطبري : فهناك الطبري الثقة الإمام المفسر المحدث : (محمد بن جرير بن يزيد بن كثير الآملي أبو جعفر الطبري ت 310هـ)صاحب المصنفات ،والآخر الكذاب رافضي خبيث(محمد بن جرير بن رستم الطبري)له مؤلفات في مذهبه. ونجد اليوم كثيراً من الكذابين يدلسون على الناس بهذه الطريقة .

*وقد تقع مثل تلك الروايات المنكرة والباطلة في كتب الرواية المسندة كذا لأسباب:

1- إما أن يكون هدف المصنف في مصنفه جمع الروايات عن شيوخه التي جمعها طيلة حياته،فيصنف كتابه للناس ولا يشترط على نفسه درجة الصحة بل ولا حتى أدنى درجات القبول،فالشيخ أنما ألف كتابه ليجمع فيها حديثه ليس غير فيرتبه على طريقة المعجم كالإمام الطبراني ت(360هـ) ،أو أنه خرّج الروايات فقط ولم يحكم عليها بحكم معين فينقلها على وجهها،ويترك الأمر على من بعده ،وهو معذور بذلك،كما في كتاب "كنز العمال" وغيره .

2- أو أن تكون تلك الروايات وردت في مصنفات اشتراط أصحابها الصحة ولم يوقفوا إلى ذلك فأطلقوا اسم الصحيح على مصنفاتهم فظن من لا يميز أنها روايات صحيحة

كالمستدرك على الصحيحين للحاكم النيسابوري ت(405هـ)فإنه زعم أن رواياته على شرط صحيحي الشيخين أو أحدهما ،فجاء بالقليل مما يقبل والكثير مما ينتقد حتى ملأ كتابه بالأوابد والطامات،فيأتي من لا يعرف العلم فيقول صححه الحاكم !والحق أنه باطل منكر حكم عليه أئمة الصنعة من شيوخ شيوخ الحاكم بالبطلان ،ومن تتبع عرف.

وكذا صحيح ابن خزيمة ت(311هـ)فهو وإن كان من النقاد والحفاظ المتقنين إلا أنه أورد في صحيحه أحاديث ضعيفة ومنكرة فيظن بعض عوام الناس أنها صحيحة لوردوها فيه .وكذا كتاب المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع المسمى اختصاراً (صحيح ابن حبان) ت(354هـ).

4- أو يأتي في طبعة من طبعات كتاب ما اسم الصحيح على كتاب وهذه الزيادة غلط محض وقع فيه ناسخ أو محقق ،كما وقع في طبعة من طبعات جامع الإمام الترمذي ت(279هـ)ففي طبعة الشيخ أحمد محمد شاكر:(الصحيح الجامع

(¹) منهاج السنة 24/6.فلعل الشيخ رحمه الله عرض المسألة على سبيل المجادلة أي حتى لو ثبتت -وهي لا تثبت - فأجاب عنها،أو هي سبق قلم ،والله أعلم.

(وهو غلط فالإمام لم يشترط صحته، واسمه على الصحيح (الجامع)، وقد اشتهر باسم السنن، ولا ضير، المهم أنه لم يشترط الصحة -إصلاً- وفيه الصحيح والحسن والضعيف والباطل كما نص على ذلك مصنفه رحمه الله تعالى، وهو جامع معلل لم تأمله.

فيأتيك جاهل أو جاحد أو حاسد أو حاقد فيتهم الأمة بالتناقض أو بتحريف الحق ونكرانه لأنهم ينكرون رواية جاءت في مثل هاتيك المصنفات (الصحيحة!) فتأمل.

5- أو يأتي شيخ متأخر أو معاصر فيحكم باجتهاده تصحيحاً وتضعيفاً، فيخطئ في حكمه، فيصح حديثاً منكراً - هو يراه بحسب اجتهاده صحيحاً - فيأتيك مبتدع أو جاهل ليحكم الأمة أو يحاكم إماماً من أئمة العلم كونه يضعف حديثاً في مصنف ذلك الشيخ المتأخر أو المعاصر، كأحكام الهيثمي في مجمع الزوائد، أو السيوطي في الجامع الكبير والصغير، أو الشيخ أحمد محمد شاكر والشيخ الألباني أو الشيخ شعيب الأرنؤوط وغيرهم من المعاصرين، وكثيراً ما أجد من يفعل مثل ذلك في القنوات الفضائية اليوم، فتأمل !

لهذا ولغيره من الأسباب يجب على طلبة العلم اليوم التوجه إلى التفنيش والنقد في الروايات التاريخية وإشاعة مفهوم التثبت والدليل في المعلومة التاريخية وغيرها، وضرورة تطبيق القواعد الحديثية النقدية على الروايات التاريخية، لا سيما تلك التي يثار حولها الجدل، وكذا التزام طريقة نقد أئمة الصنعة المتقدمين في التعامل مع الروايات الحديثية، والتأني الشديد في أحكامهم على الأحاديث، فالخطب جلل .

فهذه بعض أسباب تنطع بعض الجهلة بها في اتهام التاريخ الإسلامي وتعكره على بعض الروايات المنكرة أو الألفاظ المتشابهة، أو تلفيق النصوص زيغاً في قلوبهم أو بدعة تشربت في نفوسهم أو حسداً منهم، لما سطره تاريخ المسلمين من مفاخر عظام وأحداث جسام ورموز فرائد عز التاريخ أن يأتي بمثلهم :

أولئك آبائي فحني بمثلهم إذا جمعنا يا جرير المجامع
وليس غريباً على أعداء الإسلام مثل ذلك، ولكن العجب في لهث بعض الجهلة والمنتحلين وراءهم ! فكنا بالأمس نسمع تلك الشبه من محافل اليهود والصليبيين، واليوم نسمعها من بني جلدتنا وممن يلبسون ثوب الإسلام - زوراً -، والعياذ بالله.
وفي الوقت الذي يفخر العالم كله بتاريخهم الغابر الأغبر! الذي ليس فيه إلا الدماء والقتل والظلم، ففارس اليوم تمجد كسرى ورستم، وتحفل بيوم النار المقدسة!! والغرب يمجّد الحملات الصليبية، حتى أنّ الرئيس الأمريكي "بوش" تبجح بها في غزوه لبلادنا اليوم ! نجد كثيراً ممن يزعم أنه عربي مسلم يدوس العروبة بقدميه، ويشنع على الإسلام وأهله، ومصدق ذلك ما تخطه أنامله وتنتطق زوراً شفتاه، فيخرج علينا بين الفينة والأخرى دعيّ يتهم رجالاً لو لم يكونوا - بمن الله وفضله - ولم يبذلوا ما بذلوا من المهج والأرواح لكننا اليوم عبيداً في قصور كسرى وقيصر؟ يتهم على جيل فريد عقم الزمان أن يأتي بمثلهم إلى يوم الدين، وعقمت الأرحام أن تلد كأبي بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير وسعد... الخ رضي الله عنهم.

ولكي يتحقق لهم مقصودهم وتتم لهم مآربهم راحوا يطعنون في أصح الكتب التي نقلت عن النبي ﷺ وأصحابه فشمروا السواعد، وبذلوا أوقاتهم للطعن في صحيح الإمام البخاري ت (256هـ) وصحيح الإمام مسلم بن الحجاج ت (261هـ)، الذين يعدهما المسلمون أصح كتابين في الدنيا بعد كتاب الله تعالى، تلقتهما الأمة بالقبول .

فجاء هذا المؤتمر المبارك ليس نصرة للصحيحين فحسب ،بل نصرة للنبي p وأصحابه ونصرة للطائفة المنصورة التي من علاماتها اتباعها الحق وتمسكها به ،رغم كيد الكائدين وانحراف المنحرفين وانبطاح المتخاذلين ،وتميع الجاهلين ،فهذا المؤتمر -إن شاء الله - في صحيفة من أقامه ورعاه وشارك فيه ،وأعان عليه ولو بشرط كلمة ،وما هو إلا دلالة على صدق وإخلاص هذين الجبلين (البخاري ومسلم)فإن الله يدافع عن الذين آمنوا فسخرنا بعد هذه القرون الغابرة لنقف مناصرين لهما ولكتابيهما ،وسبحان القدوس الذي أيد البخاري بالنصرة في كل حين بعد تلك المحنة التي عاشها في زمانه ! وصدق الإمام مالك رحمه الله لما قال : "ما كان لله بقي".

ومن هنا وقع اختياري على هذا العنوان الدقيق والمسألة المهمة في حديث ورد في هذين الصحيحين فأسميته: "حديث رزية يوم الخميس في الصحيحين دراسة نقدية تحليلية " ،وجاء في مبحثين ،أما المبحث الأول فأوردت فيه ألفاظ الحديث في الصحيحين وبينت الاختلاف الواقع فيها بين طريقي سعيد بن جبير عن ابن عباس τ وطريق عبيد الله بن عبد الله عنه. وجاء في ثلاثة مطالب:

أما المطلب الأول :فأوردت فيه :نص حديث ابن عباس τ.

وأما المطلب الثاني فبينت فيه: الصناعة الحديثية العالية عند البخاري ومسلم رحمهما الله تعالى. وذكرته المعنى العام للحديث باختصار في المطلب الثالث.

وفي المبحث الثاني:بينت شبهات المبتدعة حول الحديث. وجاء في سبعة مطالب .

ذكرت في المطلب الأول:مضمون الكتاب الذي هم النبي p بكتابته.

وفي المطلب الثاني:ناقشت فريتهم في قول بعض الصحابة :أهجر رسول الله p ؟ونسبتها إلى عمر τ. أما في المطلب الثالث:ناقشت قول عمر τ حسبكم كتاب الله. وفي المطلب الرابع:ناقشت زعمهم أن عمر τ أئلف حق الأمة لما منع الكتابة .

وخصصت المطلب الخامس:لقول النبي p:(قوموا عني فالذي أنا فيه خير مما تدعونني).

وجاء المطلب السادس:في مناقشة وصايا النبي p الثلاث.

وأما في المطلب السابع:فوضحت قول ابن عباس τ (الرزية كل الرزية....).

ثم ختمت البحث بأهم النتائج والتوصيات .

وأخيرا فهذا جهد المقل ،وبضاعة مزجاة ما لم يتقبلها الله عز وجل بمنه وفضله،وقد أفدت من كل من كتب في هذا الموضوع من العلماء والمشايخ الفضلاء السابقين والمعاصرين ،فإن أصبت فالحمد لله وحده ،وان أخطأت فببقتصيري وقلة بضاعتي.

والحمد لله رب العالمين .

المبحث الأول

ألفاظ حديث رزية يوم الخميس

ورد الحديث في أصح كتابين بعد كتاب الله تعالى تلقتهما الأمة المسلمة بالقبول ،وكذا ورد في كتب السنة المعتمدة الأخرى كالكتب الأربعة،والموطأ للإمام مالك بن أنس رحمه الله ت (179هـ)،والمسند للإمام أحمد بن حنبل ت(241هـ) وغيرها،بألفاظ متقاربة كلها تدور حول المعاني التي جاءت في الصحيحين. وجاءت بعض الألفاظ المستكثرة في بعض المصنفات الأخرى التي لا تشترط أدنى درجات الصحة ،وإنما همها جمع الروايات المتعلقة بسنة تاريخية ما ،أو بحادثة ما ،أو بشخصية يترجم لها في كتابه كما جاء في طبقات ابن سعد رحمه الله أو تاريخ الطبري ،بل وأحيانا نجد في بعض التفسير تجد مثل ذلك، فليس من الموضوعية العلمية ترك الروايات الصحيحة المخرجة في أبوابها والتشبث بهاتيكت الروايات الضعيفة والباطلة لهوى في النفس أو تأييد لقول شاذ ،وهذا من الكذب على النبي p ،ومصادقه حديث المغيرة بن شعبة r عن النبي p أنه قال: "من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين"⁽¹⁾.

المطلب الأول

نص حديث الباب.

*قال البخاري باب :مرض النبي p ووفاته :

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَوْمَ الْخَمِيسِ وَفِي يَوْمِ الْخَمِيسِ اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ p وَجَعُهُ فَقَالَ: " ائْتُونِي أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا، فَتَنَازَعُوا وَلَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيِّ تَنَازُعٍ فَقَالُوا: مَا شَأْنُهُ أَهْجَرَ؟ اسْتَفْهَمُوهُ فَذَهَبُوا يَرُدُّونَ عَلَيْهِ ،فَقَالَ: دَعُونِي فَإِلَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِي إِلَيْهِ ،وَأَوْصَاهُمْ بِثَلَاثٍ قَالَ: أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيرُهُمْ ".وَسَكَتَ عَنِ الثَّالِثَةِ أَوْ قَالَ: فَتَسِيئُهَا.

أخرجه البخاري في (4431) باب مرض النبي p ووفاته وفي (3053) باب هل يستشفع إلى أهل الذمة

ومعاملتهم وفي (3168) باب إخراج اليهود من جزيرة العرب.

وأخرجه مسلم 3/1257(1637) من طرق عن سفيان بن عيينة به ⁽²⁾.

*وقال البخاري في الباب نفسه:حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ

اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ

لَمَّا خَضِرَ رَسُولُ اللَّهِ p وَفِي الْبَيْتِ رَجَالٌ فَقَالَ النَّبِيُّ p هَلُمُّوا أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ فَقَالَ بَعْضُهُمْ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ p قَدْ غَلَبَهُ الْوَجَعُ وَعِنْدَكُمْ الْقُرْآنُ حَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ فَإِخْتَلَفَ أَهْلُ الْبَيْتِ وَاخْتَصَمُوا فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ قَرَّبُوا يَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَمَّا أَكْثَرُوا اللَّغْوَ وَالِاخْتِلَافَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ p قُومُوا".

قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ فَكَانَ يَقُولُ ابْنُ عَبَّاسٍ إِنَّ الرِّبِّيَّةَ كُلَّ الرِّبِّيَّةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ p وَبَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذَلِكَ

الْكِتَابَ لِاخْتِلَافِهِمْ وَلَعَطُومِهِ.

(1) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه 8/1، وغيره.

(2) وأخرجه الحميدي (526) ، وأحمد 1/222 وأبو داود (3029) ، و التَّسَائِي فِي الْكِبَرِي (5824).

أخرجه البخاري في (4432) باب مرض النبي p ووفاته، وفي (114) باب كتابة العلم، وفي (5669) و (7366) باب قول المريض قوموا عني .

وأخرجه مسلم 3/1257 (1637) من طرق عن الزهري به ⁽¹⁾.

المطلب الثاني

براعة الأمامين في الصنعة الحديثية.

يتميز الإمامان البخاري ومسلم بالصناعة الحديثية العالية، وهي جلّية واضحة في مصنفاتهم ولا سيما في صحيحيهما، ومن يطالعهما بتأنٍ يلمس ذلك بوضوح، فالإمام البخاري رحمه الله صنف كتابه بطريقة رائعة، ولا أبالغ إذا قلت إنها سحر! ولم يسبق إليها البتة، فهو يقطع الحديث الواحد قطعاً، ويورد كل قطعة بما يناسب بابها وقد يسوق هذا الحديث بسنده المتصل في موضع ويأتي به معلقاً في باب آخر، ثم يورد الحديث تاماً في بابه المناسب، وتجدّه يكرر الحديث في عدة مواضع مرة تاماً وأخرى ببعض ألفاظه حسب ما يحتاج إليه .

وليس عجباً أن يحفظ حديث ما بأسانيده المختلفة ولكنّ العجيب استحضاره لهذه الألفاظ المختلفة في أبوابها المختلفة، فتراه يأتي - مثلاً - بحديث يرويه الإمام الزهري (125هـ) ويرويه عنه (مالك وسفيان ومعر والأوزاعي ويونس وعقيل وأبو إسحاق السبيعي) فتلامذة الزهري ليسوا على طبقة واحدة، فبعضهم أتقن من بعض لذا يقدم النقاد بعضهم على بعض حسب الإتقان فمالك بن أنس وابن عيينة يقدمان على معمر، ومعر يقدم على الأوزاعي، واتفق أهل العلم بالاستقراء التام على أنّ البخاري ينتقي أعلى هذه المراتب، وكذا مسلم رحمهما الله تعالى.

وقد يقع مثل هذا الاختلاف في الطبقات العليا أي على الصحابي فيرويه عنه ثلاثة أو خمسة من التابعين يختلفون فيه، وقد يكون هذا الاختلاف في طبقة شيوخه كأن يقع اختلاف بين شيوخه (عبد الله بن يوسف التنيسي، وإسحاق الفروي، وعبد الله بن مسلمة القعنبي، وإسماعيل بن أبي أويس، ويحيى بن بكير، ويحيى بن قزعة، وأبي نعيم، وعبد العزيز بن عبد الله الأويس) وغيرهم. فهؤلاء جميعاً - شيوخ البخاري - يروون عن مالك وقد يجد البخاري حديثاً يرويه خمسة منهم أو أكثر أو أقل، وهذا الحديث يروونه بأسانيده وألفاظ متفقة أو مختلفة، وقريبة أو بعيدة فيأتي الإمام البخاري فيورد طريق كل واحد منهم في بابه المناسب، وإنما تميز ما تميز به البخاري لكونه واسع الحفظ شديد الإتقان كثير الرحلة والشيوخ، جامعاً بين حفظ الحديث ونقده والفقه وقواعده، ثم مصنفات كتابه على طريقة حديثية فقهية، مقتصرراً على ما صح من حديث النبي p فبرع وأجاد، فله دره .

وأما الإمام مسلم فإنه رتب أحاديثه على ثلاث طبقات فأورد أولاً أصح الطرق ثم تبعها بالصحيح دون الصحيح ثم بالشواهد الأقل فالأقل كما نص على ذلك في مقدمته الرائعة، ويفترق عن شيخه البخاري أنه صنفه على طريقة الصناعة الحديثية العالية، فجمع بين حفظ الأحاديث ونقدها وترتيبها على أبواب الفقه الرئيسية معتمداً على أصح الروايات عنده.

(1) وأخرجه أحمد 1/324 وفي 1/336، و"النسائي في الكبرى" (5822 و 7474).

والذي أريده ههنا :أنّ الحديث إذا وجدته في صحيح البخاري وأردت معرفة أصح الروايات - عنده- ابحث عنها في بابها أولاً فإنه يوردها على الوجه الذي رجح عنده هناك ،وأما إذا وجدت الحديث في غير بابها فاعلم أن الإمام البخاري قد يكون خرجها هناك مختصرة مقتصرة على الشاهد في الباب ،ولا يجوز لك أن تحتج عليه بها في غير بابها،على أن كل هذه الروايات صحيحة ثابتة ،هذه نكتة قل من يتنبه إليها من المعاصرين .
والحال نفسه عند الإمام مسلم :فلا يصح أن تأتي بلفظ زائدة مخالفة في آخر حديث في الباب لتحتج به على حديث الباب ،وهكذا .

وكذا الحال ههنا في حديث الرزية هذا ،فالحديث أخرجه الشيخان في صحيحيهما ،ولكن يجب التنبيه إلى ما فيه من الصنعة الحديثية :

فحديث ابن عباس رواه عنه اثنان :

1- سعيد بن جبير الإمام الفقيه الحجة ت(90هـ).

2- عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الإمام الفقيه الحجة، توفي على الأرجح(95هـ).

فأما طريق سعيد بن جبير:

فرواه البخاري في:

* (3053)باب:(هل يستشفع إلى أهل الذمة ومعاملتهم): قال: حدثنا قبيصة حدثنا ابن عيينة عن سليمان الأحول عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال :يوم الخميس وما يوم الخميس، ثم بكى حتى خضب دمه الحصباء فقال :اشتد برسول الله ﷺ وجعه يوم الخميس فقال : " انتوني بكتاب أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده أبدا ". فتنازعوا ولا ينبغي عند نبي تنازع، فقالوا: هجر رسول الله ﷺ ؟ قال : " دعوني فالذي أنا فيه خير مما تدعونني إليه " . وأوصى عند موته بثلاث : " أخرجوا المشركين من جزيرة العرب وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم " . ونسيت الثالثة. وقال يعقوب بن محمد :سألت المغيرة بن عبد الرحمن عن جزيرة العرب؟ فقال : مكة والمدينة واليمامة واليمن . وقال يعقوب والعرج أول تهامة.

#وفي (3168)باب:(إخراج اليهود من جزيرة العرب) :قال حدثنا محمد-ابن سلام - قال حدثنا ابن عيينة عن سليمان بن أبي مسلم الأحول سمع سعيد بن جبير سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول : يوم الخميس وما يوم الخميس ثم بكى حتى بل دمه الحصى قلت: يا ابن عباس: ما يوم الخميس؟ قال اشتد برسول الله ﷺ وجعه فقال : " انتوني بكتف أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده أبدا فتنازعوا ولا ينبغي عند نبي تنازع، فقالوا: ما له أهرج ؟ استفهموه ،فقال : ذروني فالذي أنا فيه خير مما تدعونني إليه ، فأمرهم بثلاث : قال : أخرجوا المشركين من جزيرة العرب وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم"، والثالثة خيرٌ إما أن سكت عنها وإما أن قالها فنسيتها . قال سفيان هذا من قول سليمان .

* وفي(4431) باب(باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته .وقوله تعالى {إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ } الزمر30 ،قال : حدثنا قتيبة حدثنا سفيان عن سليمان الأحول عن سعيد بن جبير قال: قال ابن عباس : يوم الخميس وما يوم الخميس ؟ اشتد برسول الله ﷺ وجعه فقال : " انتوني أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده أبدا . فتنازعوا ولا ينبغي عند نبي تنازع ،فقالوا: ما شأنه أهرج ؟ استفهموه ، فذهبوا يردون عليه فقال: " دعوني فالذي أنا فيه خير مما تدعونني إليه " . وأوصاهم

بثلاث قال : " أخرجوا المشركين من الجزيرة العرب وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم " . وسكت عن الثالثة أو قال فنسيتها .

ويلاحظ في هذه الرواية التقارب في الألفاظ ، إذ اتفقت على :

-التنازع تقدم على قول القائل : أهجر ؟

-اتفقت اثنتان منها على لفظ أهجر ؟ استفهموه ، خلا رواية قبيصة : هجر .

-عدم ذكر عمر ٢ .

-عدم ذكر لفظة رزية .

-ذكر الوصيتين وترك الثالثة .

-جاء قول النبي p : (دعوني - ذروني) ، وليس (قوموا عني) وبين ذين فرق كبير .

طريق عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس :

أخرجه البخاري في :

* (114) باب العلم : فقال : حدثنا يحيى بن سليمان قال حدثني ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال : لما اشتد بالنبي p وجعه قال : انتوني بكتاب أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده . قال عمر ٢ : إن النبي p غلبه الوجع وعندنا كتاب الله حسبنا . فاختلفوا وكثر اللغط ، قال : "قوموا عني ولا ينبغي عندي التنازع" ، فخرج ابن عباس ٢ يقول : إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله p وبين كتابه .
ومما يلاحظ في هذا الطريق :

-اختلاف ألفاظ طرقه اختلافاً واضحاً ، والحمل فيه جزماً ليس من الزهري وإنما ممن هم دونه ، فطريق سعيد بن جبير أصح لهذا أورده البخاري في أصل باب (مرض النبي p) وكذا مسلم كما سيأتي .

- ففي الطريق الأول : أورده البخاري من طريق يونس الأيلي عن الزهري وهو مختصر في باب (كتابة العلم) بما يناسب ترجمة الباب فأراد اثبات كتابة العلم من قوله p : (انتوني بكتاب) . لذا لا تجد فيها ذكراً للوصايا الثلاث ، ولا قولهم : أهجر ؟ .

-قدم فيها قول عمر ٢ : (غلبه الوجع....) قبل اختلاف الناس ، وهو معارض بالروايات الصحيحة التي بينت أن عمر ٢ حل النزاع بتلك المقولة كما جاءت في رواية معمر عن الزهري التالية ، وليس العكس ، فالبخاري ههنا أوردها ولم يلتفت إلى هذا الاختلاف في المعنى لأنه لا يؤثر فسيأتي به على وجهه في باب .

-قال في آخره : (فخرج ابن عباس وهو يقول ..) وهذا يوهم أن عبيد الله كان حاضراً تلك الحادثة وليس الأمر كذلك .

* وفي (4432) : (باب مرض النبي p) قال : حدثنا علي بن عبد الله حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لما حضر رسول الله p وفي البيت رجال فقال النبي p : هلموا أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده . فقال بعضهم : إن رسول الله p قد غلبه الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله . فاختلف أهل البيت واختصموا فمنهم من يقول قربوا يكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده ومنهم من يقول غير ذلك فلما

أكثرُوا اللغو والاختلاف قال رسول الله ﷺ: قوموا". قال عبيد الله فكان يقول ابن عباس: إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله ﷺ وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب لاختلافهم ولغتهم".

-و يلاحظ في هذه الرواية،:

- إن البخاري أوردها في باب مرض النبي ﷺ (وهو حديث الباب والمعتمد في روايتنا هذه) وأتى بها عقب حديث سعيد أنف الذكر متابعاً له ،وفي هذا الطريق الى معمر اختلاف واضح مع بقية الفاظ حديث معمر إذ جاء فيها:
- لم يذكر "يوم الخميس" بل ذكرت عبارة "الرزية" وهو في سائر طرق رواية عبيد الله عن ابن عباس^٢.
- ليس فيه ذكر لعمر^٣ ، وإنما جاءت :فقال بعضهم.
- فاختلف أهل البيت .

-ليس في ذكر الوصايا الثلاث.

وإنما جاء بها الإمام البخاري مقويا بها طريق سعيد بن جبیر الأصل في الباب.

* وفي (7366) :باب (قول المريض قوموا عني): قال:حدثنا إبراهيم بن موسى حدثنا هشام عن معمر و حدثني عبد الله بن محمد حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما حضر رسول الله ﷺ وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب^٤ قال النبي ﷺ: هلم أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده .فقال عمر :إن النبي ﷺ قد غلب عليه الوجع وعندكم القرآن،حسبنا كتاب الله .فاختلف أهل البيت فاختصموا منهم من يقول قريبا يكتب لكم النبي ﷺ كتابا لن تضلوا بعده ومنهم من يقول ما قال عمر فلما أكثرُوا اللغو والاختلاف عند النبي صلى الله عليه وسلم قال رسول الله ﷺ: قوموا".

قال عبيد الله :فكان ابن عباس يقول: إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله ﷺ وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولغتهم".

وهنا يلاحظ:

- ذكر فيها عمر^٥ .

-لم تذكر الوصايا الثلاث.

وإنما جاء بهذه الرواية لورد عبارة (قول المريض قوموا عني)،فأراد اثبات مشروعيتها من قوله ﷺ: "قوموا عني"،بما يلائم عنوان الباب،

لأنها في رواية سعيد بن جبیر:"دونى"،ذرونى".وبين ذين فرق جلي.

أما عند الإمام مسلم رحمه الله فهو على شرطه في تقديم أصح الروايات في الباب ،جاء من طريق سعيد بن

جبیر أولاً فقال في:

* 3/ 1257 (1637) :حدثنا سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة وعمر بن الناقدة (واللفظ لسعيد) قالوا :حدثنا سفيان عن سليمان الأحول عن سعيد بن جبیر قال: قال ابن عباس: يوم الخميس وما يوم الخميس؟ثم بكى حتى بل دمه الحصى فقلت يا ابن عباس وما يوم الخميس ؟ قال اشتد برسول الله ﷺ وجعه فقال: انتنوني أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعدي .فتنازعوا وما ينبغي عند نبي تتنازع وقالوا ما شأنه ؟ أهجر ؟ استفهموه ،قال

دعوني فالذي أنا فيه خير أوصيكم بثلاث أخرجوا المشركين من جزيرة العرب وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم .
قال: وسكت عن الثالثة أو قال فأنسيته .

*-ثم أردفه-قال أبو إسحاق إبراهيم حدثنا الحسن بن بشر قال حدثنا سفيان بهذا الحديث.

*-ثم أردفه- (1637) فقال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا وكيع عن مالك بن مغول عن طلحة بن مصرف عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه قال: يوم الخميس وما يوم الخميس؟ ثم جعل تسيل دموعه حتى رأيت على خديه كأنها نظام اللؤلؤ، قال: قال رسول الله : انتوني بالكثف والدواة - أو اللوح والدواة - أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده أبدا. فقالوا إن رسول الله ﷺ وسلم يهجر .

*-ثم أردفه- (1637) فقال: وحدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد -قال عبد أخبرنا وقال ابن رافع حدثنا عبدالرزاق - أخبرنا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ؓ قال : لما حضر رسول الله ﷺ وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب فقال النبي ﷺ : هلم أكتب لكم كتابا لا تضلون بعده . فقال عمر ؓ : إن رسول الله ﷺ قد غلب عليه الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله . فاختلف أهل البيت فاختلفوا فمنهم من يقول: قريوا يكتب لكم رسول الله ﷺ كتاباً لن تضلوا بعده ومنهم من يقول ما قال عمر ؓ، فلما أكثروا اللغو والاختلاف عند رسول الله ﷺ قال رسول الله ﷺ : قوموا.

قال عبيد الله : فكان ابن عباس يقول : إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله ﷺ وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولغظهم.

فتأمل في تقديمه حديث سعيد بن جبير عن ابن عباس ؓ :

من طريق أربعة من الحفاظ عن سفيان عن الأحول عن سعيد به .

ثم أعقبه بإسناد -نازل - من طريق خامس (أبي إسحاق عن بشر) عن سفيان به.

ثم أعقبه بطريق طلحة بن مصرف عن سعيد بن جبير به.

ثم أتى بطريق عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ؓ آخر الباب.

ولعل تأخير حديث عبيد الله بسبب الاختلاف الكبير الذي وقع في ألفاظه.

وهكذا يتبين دقة الإمامين وبراعتهم في الصناعة الحديثية رحمهما الله تعالى .

وباختصار أقول: إن الألفاظ المعتمدة في مناقشة هذا الحديث يجب ان تكون محصورة في الحديثين الذين أخرجهما

البخاري في باب مرض النبي ﷺ من طريق سعيد بن جبير وطريق عبيد الله عن ابن عباس ؓ بالألفاظ التي أخرجها

البخاري في باب مرض النبي ﷺ أما التشبث بالطرق الأخرى في الأبواب الأخرى فليس من الإنصاف الاتكاء عليها

لأسباب آفة الذكر. وإن كنا سنناقش بعض الألفاظ في تلك الطرق من باب دفع الشبه ، والله أعلم.

المطلب الثالث : المعنى العام للحديث.

نجد من الأولى قبل البحث في تفرعات الشبه التي أثارها بعض المبتدعة حول هذه الرواية ، أن نتطرق اجمالاً إلى

المعنى العام للحديث باختصار ، فنقول :

لما اشتد الوجع بالنبي p في مرضه الذي توفي فيه p وذلك يوم الخميس أي قبل أربعة أيام من وفاته p وبينما كان أصحاب النبي p قد ملأوا بيته p خوفاً عليه ووجلاً، طلب النبي p ممن حوله من الناس بصوت ضعيف فيه (بحة) إذ أرهقه المرض، وهذا عارض طبيعي يصيب الأنبياء بوصفهم بشراً، حيث مرض p وأصيب، وأدميت قدماءه، وكسرت ربايعيته الشريفة، وغيرها من الأعراض الأخرى فطلب منهم p أن يأتوه بدواة وصحيفة ليكتب لهم كتاباً لن يضل الناس بعده، فلم يفهم الناس مراده، فأعادوا عليه وكرروه، فاختلّفوا فبعضهم فهم المراد وقال: أتوه بالكتاب، وبعضهم استتكره؛ لأنه لم يفهم منه ذلك، لا أنه فهمه وخالف لأن ذلك يعني مخالفة النبي p والصحابة يستحيل عليهم مخالفته جميعاً، لا سيما أن فيهم مثل أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير... الخ.

فتنازع الناس واختلّفوا، وهم يلحون عليه بذلك، فضج الجالسون، فقال بعض الناس ممن ليس له طول صحبة: أهجر رسول الله؟ استفهاماً، ثم قالوا: استفهموه أي اختبروه أو امتحنوه أو كرروا القول عليه لنعلم أحقا يريد أم إنها آثار سكرات الموت؟ والرسول p أتعبه المرض واشتد عليه الوجع، فأراد عمر r حسم الخلاف وفك التنازع فوق رأس رسول الله p فقال عمر r: (غلبه الوجع حسبنا كتاب الله) والنبي p كان يعاني أوجاع المرض بأبي هو وأمي والناس أجمعين فقال: "دعوني فالذي أنا فيه خير".

وقد أثار أصحاب البدع شبهات كثيرة حول هذا الحديث، متعكزين في ذلك على بعض الألفاظ المتشابهة في بعض طرق الحديث وسنحاول في هذا البحث عرض تلك الشبه والرد عليها إن شاء الله تعالى.

المبحث الثاني

شبهات حول الحديث

المطلب الأول: مضمون الكتاب الذي هم النبي p بكتابته.

أما عن مضمون الكتاب الذي عزم النبي p على كتابته للمسلمين فقد اختلف فيه على أقوال: قال الإمام النووي: "اختلف العلماء في الكتاب الذي هم النبي p به ف قيل أراد أن ينصّ على الخلافة في إنسان معين لئلا يقع نزاع وفتن، وقيل: أراد كتاباً يبين فيه مهمات الأحكام ملخصة ليرتفع النزاع فيها ويحصل الاتفاق على المنصوص عليه، وكان النبي p هم بالكتاب حين ظهر له أنه مصلحة أو أوحى إليه بذلك ثم ظهر أن المصلحة تركه أو أوحى إليه بذلك ونسخ ذلك الأمر الأول وأما كلام عمر r فقد اتفق العلماء المتكلمون في شرح الحديث على أنه من دلائل فقه عمر وفضائله ودقيق نظره لأنه خشي أن يكتب p أمورا ربما عجزوا عنها واستحقوا العقوبة عليها لأنها منصوصة لا مجال للاجتهاد فيها فقال عمر r: "حسبنا كتاب الله"، لقوله تعالى: "ما فرطنا في الكتاب من شيء"، وقوله: "اليوم أكملت لكم دينكم"، فعلم أن الله تعالى أكمل دينه فأمن الضلال على الأمة وأراد الترفيه على رسول الله p فكان عمر أفقه من ابن عباس وموافقيه"⁽¹⁾.

(1) شرح النووي 76/11، وينظر إكمال المعلم 379/5، وعمدة القاري 328/3، وفتح الباري 209/1.

وقال البيهقي: "وإنما أراد ما حكى سفيان بن عيينة عن أهل العلم قبله أن يكتب استخلاف أبي بكر ثم ترك كتابته اعتماداً على ما علم من تقدير الله تعالى ذلك، كما هم به في ابتداء مرضه حين قال: وأرأساه، ثم بدا له أن لا يكتب وقال يابى الله والمؤمنون إلا أبا بكر ثم نبه أمته على خلافته باستخلافه إياه في الصلاة حين عجز عن حضورها ... "(1).

وقال ابن حجر: "وهذا يدل على أن الذي أراد أن يكتبه لم يكن أمراً متحتماً لأنه لو كان مما أمر بتبليغه لم يكن يتركه لوقوع اختلافهم ولعاقب الله من حال بينه وبين تبليغه وبلغه لهم لفظاً كما أوصاهم بإخراج المشركين وغير ذلك"(2).

وقد اختلف أهل العلم في مضمونه على أقوال:

1- أنه أراد أن ينصَّ على خلافة أبي بكر الصديق τ .

وقد حكى هذا القول سفيان بن عيينة عن أهل العلم قبله⁽³⁾ وإليه ذهب البيهقي⁽⁴⁾ و القرطبي⁽⁵⁾، وشيخ الإسلام ابن تيمية⁽⁶⁾، والسويدي⁽⁷⁾، وذكر القاضي عياض: "أن الكتاب كان في أمر الخلافة وتعيينها من غير أن يشير إلى أبي بكر"⁽⁸⁾.

ويؤيده ما جاء في حديث عائشة رضي الله عنها، قالت: قال لي رسول الله ﷺ في مرضه: "ادعي لي أبا بكر: أباك وأخاك حتى اكتب كتاباً فإنني أخاف أن يتمنى متمن ويقول قائل: أنا أولى ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر"⁽⁹⁾. وهذا الحديث نص في موضع النزاع، وهو من أقوى الأدلة لمن قال بتنصيب النبي ﷺ لأبي بكر τ . وأخرج البخاري ومسلم عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه قال: "أنت امرأة للنبي ﷺ فأمرها أن ترجع إليه قالت: أرأيت إن جئت ولم أجدك . كأنها تريد الموت . قال τ : إن لم تجديني فأنت أبا بكر"⁽¹⁰⁾.

على أن الصديق لم يدع وصية به ! لما وقع الخلاف في سقيفة بني ساعدة، بل أشار عليهم بعمر أو أبي عبيدة ٧ ؟

2- أنه أراد أن يكتب بعض المسائل الفقهية المهمة التي ستطراً على الأمة⁽¹¹⁾.

3- ذهب الشيعة الإمامية إلى أنه أراد أن يوصي لعلي τ بالخلافة من بعده.

(1) دلائل النبوة 144/7.

(2) فتح الباري 134/8.

(3) شرح النووي 76/11 .

(4) دلائل النبوة 144/7.

(5) المفهم 558/4.

(6) منهاج السنة 23.

(7) الصارم الحديد في عنق صاحب سلال الحديد 48/2.

(8) الشفا 890/2.

(9) أخرجه أحمد 144/6، ومسلم 110/7، وغيرهما.

(10) برقم (3659).

(11) ينظر: إكمال المعلم 379/5، و شرح النووي 76/11، وعمدة القاري 328/3، وفتح الباري 209/1.

نص على ذلك كل أئمتهم، وهو من أصول دينهم ومعتقدهم، ومن ذلك :

ما نقله الكليني عن موسى بن جعفر رحمه الله تعالى قال: "قلت لأبي عبد الله عليه السلام : أليس كان أمير المؤمنين كاتب الوصية ورسول الله (ص) المملي عليه وجبرئيل والملائكة المقربون عليهم السلام ؟ قال : فأطرق طويلاً ثم قال : يا أبا الحسن قد كان ما قلت؛ ولكن حين نزل برسول الله (ص) الأمر نزلت الوصية من عند الله كتاباً مسجلاً نزل بها جبرئيل مع أمناء الله تبارك وتعالى من الملائكة فقال جبرائيل: يا محمد مَرِّ بإخراج من عندك إلا وصيك ليقبضها منّا وتشهدنا بدفعك إياها إليه ضامناً لها . يعني علياً (ع) - وفاطمة فيما بين الستر والباب... " (1).

وقال سليم بن قيس الهلالي: "سمعت سلمان يقول : سمعت علياً (ع) بعد ما قال ذلك الرجل (عمر) ما قال وغضب رسول الله (ص) ودفع الكتف : ألا نسأل رسول الله (ص) عن الذي كان أراد أن يكتبه في الكتف مما لو كتبه لم يضل أحد ولم يختلف اثنان فسكت حتى إذا قام من في البيت وبقي علي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام وذهبنا نقوم وصاحبي أبو ذر والمقداد قال لنا علي (ع) : اجلسوا. فأراد أن يسأل رسول الله (ص) ونحن نسمع فابتدأه رسول الله (ع) فقال : ((يا أخي أما سمعت ما قال عدو الله أتاني جبرئيل (ع) قبل فأخبرني أنه سامري هذه الأمة (2)، وأن صاحبه عجلها (3)، وأن الله قد قضى الفرقة والاختلاف على أمتي من بعدي فأمرني أن اكتب ذلك الكتاب الذي أردت أن أكتبه في الكتف لك وأشهد هؤلاء الثلاثة عليه أدع لي بصحيفة. فأتى بها فأملى عليه أسماء الأئمة الهداة من بعده رجلاً رجلاً وعلي (ع) يخط بيده وقال رسول الله (ص) : إني أشهدكم أن أخي ووزيري ووارثي وخليفتي على أمتي علي بن أبي طالب ثم الحسن ثم الحسين ثم من بعدهم تسعة من ولد الحسين... " (4).

وروى الطوسي (شيخ طائفتهم كما يسمونه) بسنده عن جعفر الصادق عن أبيه قال : قال رسول الله p : "ما قبض الله نبياً إلا أمره أن يوصي إلى أفضل عشيرته من عصبته وأمرني أن أوصي . فقلت : إلى من يا رب ؟ فقال : أوص يا محمد إلى ابن عمك علي بن أبي طالب فإنني قد أثبتته في الكتب السالفة وكتبت فيها أنه وصيك ، وعلى ذلك أخذت ميثاق الخلائق وموathيق أنبيائي ورسلي أخذت موathيقهم لي بالريوية ولك يا محمد بالنبوة ولعلي بالولاية" (5).

قلت نعم ، ما مات رسول الله p إلا وأوصى وصيته، فأوصى بكتاب الله تعالى، وبالصلاة، وبالنساء، وبالصاايا الثلاث في هذا الحديث وغيرها مما ثبت ، وقد سئل ابن أبي أوفى عن مثل هذا السؤال، كما أخرج ابن حبان عن طلحة بن مصرف قال : "سئلت عبد الله بن أبي أوفى : هل أوصى رسول الله p ؟ قال : ما ترك شيئاً يوصي فيه . قيل : فكيف أمر الناس بالوصية ولم يوص ؟ قال : أوصى بكتاب الله" (6).

(1) الكافي 1/311.

(2) يريد الفاروق عمر τ ! ولا حول ولا قوة إلا بالله.

(3) يريد أبا بكر الصديق ! ولا حول ولا قوة إلا بالله .

(4) كتاب سليم بن قيس الهلالي ص 398، وينظر غيبة النعماني ص 81.

(5) أمالي الشيخ الطوسي 1/102.

(6) أخرجه ابن حبان (6130).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "من جهل الرفضة أنهم يزعمون أن ذلك الكتاب كان كتابه بخلافة علي وهذا ليس في القصة ما يدل عليه بوجه من الوجوه ولا في شيء من الحديث المعروف عند أهل النقل أنه جعل عليا خليفة كما في الأحاديث الصحيحة ما يدل على خلافة أبي بكر ثم يدعون مع هذا أنه كان قد نص على خلافة علي نسا جليا قاطعا للعدر فإن كان قد فعل ذلك فقد أغنى عن الكتاب وإن كان الذين سمعوا ذلك لا يطيعونه فهم أيضا لا يطيعون الكتاب فأبي فائدة لهم في الكتاب لو كان كما زعموا؟" (1).

وقال ابن كثير رحمه الله تعالى: "وهذا الحديث مما قد توهم به بعض الأعياء من أهل البدع من الشيعة وغيرهم كل مدع أنه كان يريد أن يكتب في ذلك الكتاب ما يرمون إليه من مقالاتهم، وهذا هو التمسك بالمتشابه. وترك المحكم وأهل السنة يأخذون بالمحكم، ويردون ما تشابه إليه، وهذه طريقة الراسخين في العلم كما وصفهم الله عز وجل في كتابه، وهذا الموضع مما زل فيه أقدم كثير من أهل الضلالات، وأما أهل السنة فليس لهم مذهب إلا اتباع الحق يدورون معه كيفما دار، وهذا الذي كان يريد عليه الصلاة والسلام أن يكتبه قد جاء في الأحاديث الصحيحة التصريح بكشف المراد منه" (2). يريد خلافة أبي بكر والله أعلم.

ونقول: إن في إثبات مثل هذه النصوص واعتقادها أمورا خطيرة للغاية قد توصل صاحبها إلى الكفر والعياذ بالله، فالوصية إن ثبتت كانت واجبا شرعيا ضروريا لا يصح مخالفته أو تركه أو إنكاره ويكفر منكروه ولازمه أن عامة الصحابة كفروا وارتدوا؟ وهو معارض بنصوص القرآن الكريم فقد جاء في أكثر من موضع امتداحهم والرضى عنهم، فمن ذلك: {وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ} {التوبة 100}، وقال: {لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا} {الفتح 18}، وقال: {مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكْعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِّنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَىٰ عَلَىٰ سَوَاقِهِ يُعْجَبُ الزُّرَّاعُ لِيَغْيِظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا} {الفتح 29}.

ثم من المعروف أن القرآن كان ينزل لحوادث معينة أو بغيرها ولكنه في أمات القضايا وطوارئ الأمور كان ينزل في ساعته، حتى كان بعض المنافقين يحذرون من نزول آية أو سورة تكشف عورتهم، قال تعالى: {يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَنْ تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ قُلِ اسْتَهِزُّوا إِنَّ اللَّهَ مُخْرِجٌ مَّا تَحْذَرُونَ} {التوبة 64}.

وكان الصحابة يحذرون مثل ذلك من شدة تقواهم وورعهم فعن علي بن أبي طالب π قال: "لما أصيب حمزة بن عبد المطلب π خرج زيد بن حارثة حتى أقدم ابنة حمزة، وقال: أنا أحق بها تكون عندي؛ تجشمت السفر، وهي ابنة أخي. وقال علي بن أبي طالب: أنا أحق بها تكون عندي، وهي ابنة عمي، وعندي ابنة رسول الله p . وقال جعفر بن أبي

(1) منهاج السنة 315/6.

(2) البداية والنهاية 248/5.

طالب : أنا أحق بها ، لي مثل قرابتك ، وعندي خالتها ، والخالة والدة . فخرج رسول الله ﷺ فقال : "أنا أقضي بينكم في ذلك وفي غيره ." قال علي : فتخوفت أن يكون قد نزل فينا قرآن لرفعنا أصواتنا ، الحديث⁽¹⁾.
وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: "كنا نتقي الكلام والانبساط إلى نساءنا على عهد النبي ﷺ هيبة أن ينزل فينا شيء فلما توفي النبي ﷺ تكلمنا وانبطنا"⁽²⁾.

ومنه أيضاً: ما رواه سلمة بن صخر الأنصاري ؓ قال: كنت رجلاً قد أوتيت من جماع النساء ما لم يؤت غيري فلما دخل رمضان تظاهرت من امرأتي حتى ينسلخ رمضان فرقا من أن أصيب منها في ليلتي فأتتبع في ذلك إلى أن يدركني النهار وأنا لا أقدر أن أنزع فبينما هي تخدمني ذات ليلة إذ تكشف لي منها شيء فوثبت عليها فلما أصبحت غدوت على قومي فأخبرتهم خبري فقلت انطلقوا معي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره بأمري فقالوا لا والله لا نفعل نتخوف أن ينزل فينا قرآن أو يقول فينا رسول الله ﷺ مقالة يبقى علينا عارها ولكن اذهب أنت فاصنع ما بدا لك.... الحديث⁽³⁾.

فتأمل مثل ذلك، وحذر الصحابة من نزول قرآن فيهم ، ثم يأتي مفترٍ أشر يتهمهم بالنكوص وإنكار أمر شرعي وأصل من الأصول -كما يزعمون-.

وهنا سؤال مهم : لماذا لم ينتزل القرآن في هذه الحادثة والنبي ﷺ عاش بعدها أربعة أيام ؟ إذن إثبات هذه الوصية معارض بالقرآن الكريم ، ومعارض بقول علي ؓ فقد نقلتم عنه في خطبته حينما دعوه إلى البيعة بعد مقتل عثمان ؓ أنه قال فيها : " دعوني والتمسوا غيري ، فإننا مستقبلون أمراً له وجوه وألوان ، لا تقوم له القلوب ، ولا تثبت عليه العقول ... إلى أن قال : وإن تركتموني فأنا كأحدكم ، ولعلي أسمعكم وأطوعكم لمن وليتموه أمركم ، وأنا لكم وزير خير لكم مني أمير "⁽⁴⁾.

فكيف يرفض تكليفاً شرعياً ، ومستحقاً له منع منه لعقود من الزمن؟ ثم ما حكمه من الناحية الشرعية ؟ هل ستجرون حكمكم في الصحابة لما تركوها على علي ؓ ؟
ونقل عن علي ؓ أيضاً في نهج البلاغة مخاطباً طلحة والزبير : " والله ما كانت لي في الخلافة رغبة ، ولا في الولاية إربة ، ولكنكم دعوتوني إليها وحملتوني عليها "⁽⁵⁾.

فتأمل في قوله (رغبة) و قوله (دعوتوني ..حملتوني) فأين هي الوصية؟

(1) أخرجه أحمد 98/1 و115 ، أبو داود (2280) والنسائي في الكبرى (8402) والطحاوي -واللفظ له- في شرح مشكل الآثار

107/7 ، وغيرهم . والحديث أصله في الصحيحين وغيرهما من حديث ابن عباس ؓ.

(2) أخرجه البخاري (4788).

(3) أخرجه الترمذي (3221).

(4) نهج البلاغة ص 178 ، 179 شرح محمد عبده.

(5) نهج البلاغة ص 397 شرح محمد عبده

وأورد الطبري في تاريخه أنّ علياً ارتقى في يوم الجمعة أعواد منبر رسول الله ﷺ في أول خطبة له ، وقال :
"أيها الناس عن ملأٍ وأُذُنٍ إنّ هذا أمركم ، ليس لأحد حق إلا أن أمرتم . و قد افترقنا في الأمس على أمر -أي على
البيعة له -فإن شئتم قعدت لكم ، وإلا فلا أجد على احد"(1).

فعليّ" يعلن على رؤوس الأشهاد في مسجد رسول الله ﷺ، وعلى منبره وبعد البيعة له أنه لا يستمد الخلافة من
حق يدعيه ولا من شيء سبق ، بل يستمدّها من البيعة إذا ارتضها الأمة ، وإلا فإنه - كإخوانه الثلاثة الذين سبقوه -
أرفع من أن يجعلها أكبر همه وغرض نفسه . هذا هو الذي وقع ، وهذه الحقائق صدرت من فم علي بن أبي طالب
نفسه ، ومن سنة 35هـ إلى اليوم الذي تحاور فيه الإمام زيد بن علي بن الحسين مع شيطان الطاق لم يخطر على بال
أحد من آل البيت ، لا علي، ولا الحسن ، ولا الحسين ، ولا علي بن الحسين ، ولا محمد بن الباقر ، ولا غيرهم - أن
هناك إمامة لآل البيت كما اخترعها شيطان الطاق فأساء بذلك إلى الإسلام وإلى آل البيت ، وإلى أمة محمد جميعاً ،
فالله حسبه "(2).

وأتساءل هنا: ما حكمكم فيمن أنكر هذه الوصية وخالفها؟ قال الصدوق (ابن بابويه القمي) : " اعتقادنا فيمن
جدد إمامة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب والأئمة من بعده أنه كمن جدد جميع الأنبياء ، واعتقادنا فيمن أقر بأمر
المؤمنين وأنكر واحدا من بعده من الأئمة إنه بمنزلة من أقر بجميع الأنبياء ، ثم أنكر نبوة محمد ﷺ "(3).
وقال الطوسي : " ودفع الإمامة كفر ، كما أن دفع النبوة كفر لأن الجهل بهما على حد واحد " (4) .

فعليّ حينما رفضها ههنا هل يعد كافرا -حاشاه- أو لا ؟ فإن قلتم : لا؟ نقول تناقضتم شر تناقض ، فمن باب أولى أنّ
من أنكرها من عامة الناس غير كافر فالجاهل يعذر!

ثم إن كانت الوصية لعليّ واجبة وتركها النبي ﷺ فقد زعمتم أنه خان الرسالة-حاشاه-؟
ثم كيف يبايع عليّ أئمة ضلالة خائنين لوصية رسول الله ﷺ - حاشاهم - فهو إما أنه بايع أو لا، والثابت عند
الجميع أنه بايع(5)؟ ، فإن اعتذرتم أنها نقيّة ! قلنا : فأين النقيّة في إقراره بالبيعة بعد خلافته ؟ فقد جاء في نهج البلاغة قول
قول عليّ وهو يذكر أمر الخلافة والإمامة : " رضينا عن الله قضاءه ، وسلمنا لله أمره فنظرت في أمري فإذا
طاعتي سبقت ببيعتي إذ الميثاق في عنقي لغيري "(6).

ويقول عليّ البحراني في منار الهدى : (ولما رأى ذلك تقدم إلى الصديق ، وبايعه المهاجرون والأنصار ،
والكلام من فيه وهو يومئذ أمير المؤمنين وخليفة المسلمين ، لا يتقي الناس ، ولا يظهر إلا ما يبطنه لعدم دواعي النقيّة

(1) تاريخ الطبري 157/6.

(2) مختصر التحفة الأثني عشرية ص 263

(3) الاعتقادات للقمي ص 111.

(4) تلخيص الشافي 131/4 ، وبحار الأنوار 368/8 .

(5) ينظر كتاب سليم بن قيس الهلالي ص 119، وأصل الشيعة وأحوالها لمحمد الحسين آل كاشف الغطاء ص 69.

(6) نهج البلاغة ص 81 خطبة 37 ط بيروت بتحقيق صبحي الصالح ، ونهج البلاغة شرح محمد عبده ص 95-96 .

، وهو يذكر الأحداث الماضية فيقول : (فمشيت عند ذلك إلى أبي بكر ، فبايعته ، ونهضت في تلك الأحداث فتولى أبو بكر تلك الأمور فسدد ويسر وقارب واقتصد فصحبته مناصحاً ، وأطعته فيما أطاع الله جاهدًا ⁽¹⁾).

وقد جاء في نهج البلاغة نص علي ؓ على خلاف زعمكم في تنصيبه بالوصية ، واحتج لصحة خلافته بالشورى لما أرسل إلى معاوية ؓ : " إنه بايعني القوم الذين بايعوا أبا بكر وعمر وعثمان ، على ما بايعوهم عليه ، فلم يكن للشاهد أن يختار ولا للغائب أن يرد ، وإنما الشورى للمهاجرين والأنصار ، فإن اجتمعوا على رجل وسموه إماماً كان ذلك لله رضياً فإن خرج منهم خارج بطعن أو بدعة ردوه إلى ما خرج منه فإن أبى قاتلوه على اتباعه غير سبيل المؤمنين ، وولاه الله ما تولى ⁽²⁾ ". وهنا يستدل عليّ ؓ على صحة خلافته وانعقاد بيعته بصحةبيعة من سبقه ، وهذا يعني أن علياً ؓ كان يعتقد بشرعية خلافة أبي بكر وعمر وعثمان ، وأن الإمامة والخلافة تتعقد باتفاق المسلمين واجتماعهم على شخص معين ، فلجتماع الأنصار والمهاجرين عليهم لم يبق للشاهد أن يختار ، ولا للغائب أن يرد ، فأين الوصية به وبابنائه من بعده ؟

وقد أوردتم في مصادركم عن علي بن أبي طالب أنه مدح الخلفاء الراشدين من قبله فقال -مثلاً- في عمر ؓ في خطبته: " ووليهم والٍ فأقام واستقام حتى ضرب الدين بجرانه " ⁽³⁾ . قال شراح نهج البلاغة " ...هذا الوالي هو عمر بن الخطاب " ⁽⁴⁾ .

وقال مادحاً عثمان ؓ : " والله ما أدري ما أقول لك ؟ ما أعرف شيئاً تجهله ، ولا أدلك على أمر لا تعرفه ، إنك لتعلم ما نعلم ما سبقناك إلى شيءٍ فنخبرك عنه ولا خلونا بشيءٍ فنبلغك ، وقد رأيت كما رأينا وسمعت كما سمعنا وصحبت رسول الله ﷺ كما صحبنا وما ابن قحافة ولا ابن الخطاب بأولى لعمل الحق منك وأنت أقرب إلى رسول الله ﷺ وشيعة رحم منهما وقد نلت من صهره مالم ينالا " ⁽⁵⁾ .

وهو كلام صريح من علي في مدح عثمان رضي الله عنهما بمدح لا أعرف أحداً من الصحابة ولا من بعدهم إلى يوم الناس هذا مدح عثمان ؓ بمثل هذا الكلام ، وهو إقرار صريح منكم بقرب وفضل الصديق والفروق وعثمان من الحق .

(1) منار الهدى / لعلي البحراني ص 373 ، وأيضاً ناسخ التواريخ 3 / 532 .

(2) نهج البلاغة ص 246، 247. شرح محمد عبده.

(3) نهج البلاغة بشرح أبي حديد 4 / 519.

(4) شرح أبي حديد 4 / 519، وكذا شرح ميثم البحراني 5 / 463، والدرّة النجفية ص 394. والحديث أصله في مسند أحمد : "عن علي ؓ أنه قال يوم الجمل : إن رسول الله ﷺ لم يعهد إلينا عهداً نأخذ به في الإمارة ولكنه شيء رأيناه من قبل أنفسنا ثم استخلف أبو بكر رحمة الله على أبي بكر فأقام واستقام ثم استخلف عمر رحمة الله على عمر فأقام واستقام حتى ضرب الدين بجرانه". وفي إسناده رجل مجهول لا يعرف.

(5) نهج البلاغة ص 291 شرح محمد عبده، وشرح أبي الحديد 9 / 261.

ثم تأمل نفي أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها لتلك الوصية وغيرها: فعن الأسود قال: ذكروا عند عائشة أن علياً رضي الله عنهما كان وصياً فقالت: "متى أوصى إليه وقد كنت مسندته إلى صدري". أو قالت: حجري فدعا بالطست فلقد انخنث في حجري فما شعرت أنه قد مات فمتى أوصى إليه⁽¹⁾.

فعائشة رضي الله عنها لم تتف صدور مطلق الوصية منه ρ إذ ثبتت وصيته ρ بإخراج المشركين من جزيرة العرب وإجازة الوفد وتجهيز جيش أسامة^τ، وإنما نفت الوصية لعلي^τ سواء أرادت نفي وصيته ρ بفدك أو باستخلافه^τ. وهذا يدلنا على عمق امتداد هذه الشبهة ووقوعها في وقت مبكر، ومحاولة بعض الناس استغلالها في مشاريعهم المشبوهة ضد الإسلام من خلال بث الشبهات والشهوات في الأمة، لذا طالما سئل علي^τ: هل خصكم رسول الله ρ بشيء؟ فقال: لا؟

ونصّ النوبختي في كتابه فرق الشيعة -وهو من كتبهم المعتمدة- على أن أول من أثار هذه الشبهة، وزعم أن علياً وصي رسول الله ρ هو عبد الله بن سبأ اليهودي، فقال: "السبائية أصحاب عبد الله بن سبأ وكان ممن أظهر الطعن على أبي بكر وعمر وعثمان والصحابه وتبرأ منهم وقال إن علياً عليه السلام أمره بذلك فأخذه علي فساله عن قوله هذا فأقر به فأمر بقتله فصاح الناس إليه يا أمير المؤمنين أقتل رجلاً يدعو إلى حكم أهل البيت وإلى ولايتك والبراءة من أعدائك فصيره إلى المدائن، وحكى جماعة من أهل العلم من أصحاب علي عليه السلام أن عبد الله بن سبأ كان يهودياً فأسلم ووالى علياً عليه السلام، وكان يقول وهو على يهوديته في يوشع بن نون بعد موسى عليه السلام بهذه المقالة فقال في إسلامه بعد وفاة النبي ρ في علي عليه السلام بمثل ذلك، وهو أول من شهر القول بفرض إمامة علي عليه السلام وأظهر البراءة من أعدائه وكاشف مخالفه فمن هناك قال من خالف الشيعة أن أصل الرفض مأخوذ من اليهودية"⁽²⁾.

وروى البخاري بإسناده عن أبي جحيفة، قال: سألنا علياً فقلنا: هل عندكم من رسول الله ρ شيء سوى القرآن؟ فقال: لا، والذي فلق الحبة، وبرأ النسمة، إلا أن يعطي الله عز وجل، عبداً فهما في كتابه، أو ما في هذه الصحيفة، قلت: وما في الصحيفة؟ قال: فيها العقل، وفكك الأسير، وأن لا يقتل مسلم بكافر"⁽³⁾.

وفي رواية لمسلم: عن أبي الطفيل قال: سئل علي أخصكم رسول الله ρ بشيء؟ فقال ما خصنا رسول الله ρ بشيء لم يعم به الناس كافة إلا ما كان في قراب سيفي هذا، قال: فأخرج صحيفة مكتوب فيها: "لعن الله من ذبح لغير الله ولعن الله من سرق منار الأرض ولعن الله من لعن والده ولعن الله من آوى محدثاً"⁽⁴⁾.

وقال المهلب: "في حديث علي من الفقه ما يقطع بدعة المتشيعه المدعين على علي أنه الوصي، وأنه المخصوص بعلم من عند رسول الله ρ لم يخص به غيره، لقوله ويمينه: أن ما عنده إلا ما عند الناس من كتاب الله تعالى، ثم

(1) أخرجه البخاري (2536)، ومسلم (124/8)، وغيرهما.

(2) فنيق الشيعة ص 22.

(3) أخرجه البخاري (111) و(3047) وغيرهما المواضع.

(4) أخرجه مسلم 1567/3 (1978).

أحال على الفهم الذي الناس فيه على درجاتهم ، ولم يخص نفسه بشيء غير ما هو ممكن في غيره فصح بهذا وثبت من إقراره على نفسه أنه ليس بوصري للنبي⁽¹⁾.

وقد ثبتت إجابة أبي بكر τ عن مثل هذه التساؤلات والشبه ، فروى أحمد وغيره عن الهزيل بن شرحبيل أنه قال: أبو بكر τ كان يتأمر على وصري رسول الله ρ؟! ودَّ أبو بكر أنه وجد من رسول الله ρ عهداً فخرم أنفه بخزالم⁽²⁾.

وهنا استفهام انكاري: أي هل كان أبو بكر يتأمر على عليّ لو كان وصياً كما يُزعم؟ ولو وجد مثل ذلك لانساق له انسياقاً!

المطلب الثاني

قولهم: أهجر

أثار المبتدعة شبهة حول صدور هذه العبارة من الصحابة واتهموهم بالإساءة إلى النبي ρ وزعموا أن قائل تلك العبارة هو عمر τ ، وليبيان الرد على شبههم نقول:

أولاً: معنى الهجر لغة:

الهَجْر بالضم . وَهَجَرَ يَهْجُرُ هَجْراً ، ضبط في الأصل : هَجْراً بفتحين ، وليس في المعاجم بالفتح : إذا خَلَطَ في كلامه وإذا هَدَى⁽³⁾

فللهجر في اللغة هو اختلاط الكلام بوجه غير مفهوم وهو على قسمين:-

قسم لا نزاع لأحد في عروضه للأنبياء عليهم السلام، وهو عدم تبين الكلام لبحة الصوت وغلبة اليبس بالحرارة على اللسان، وقد ثبت بإجماع أهل العلم أن نبينا ρ كانت بحة الصوت عارضة له في مرض موته ρ فجاء في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: "كنت أسمع أنه لا يموت نبي حتى يخير بين الدنيا والآخرة فسمعت النبي ρ يقول في مرضه الذي مات فيه وأخذته بحة يقول: {مع الذين أنعم الله عليهم} {لا آية فظننت أنه خير"⁽⁴⁾.

والقسم الآخر: هو جريان الكلام غير المنتظم أو المخالف للمقصود على اللسان بسبب العوارض من أمراض أو آفات (الهذيان) وهذا يتمتع بحق الأنبياء، فعن عبد الله بن عمرو τ قال: كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله ρ أريد حفظه فنهتني قريش وقالوا أكتب كل شيء تسمعه ورسول الله ρ بشر يتكلم في الغضب والرضا فأمسكت عن الكتاب فذكرت ذلك لرسول الله ρ فأوماً بإصبعه إلى فيه فقال: "اكتب فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه إلا حق"⁽⁵⁾.

أما نسبة القول إلى عمر ρ كما قال بعض المبتدعة ، فأقول:

(1) شرح ابن بطال 188/1.

(2) أخرجه الحميدي (722) وأحمد 381/4 وابن ماجه (2696).

(3) النهاية في غريب الحديث 557/5. وينظر القاموس المحيط 30/2.

(4) أخرجه البخاري (4081)، ومسلم 137/7 (2444).

(5) أخرجه أحمد 162/2، وأبو داود (3646)، وغيرهما.

ذهبت بعض الفرق المبتدعة إلى الطعن في الصحابي الجليل عمر بن الخطاب راعين أنه هو من قال :

(هجر رسول الله ﷺ)!

يقول الخميني في كشف الأسرار : "عندما كان رسول الله ﷺ في فراش المرض، ويحف به عدد كثير، قال مخاطباً الحاضرين: تعالوا أكتب لكم شيئاً يحميكم من الوقوع في الضلالة، فقال عمر بن الخطاب: لقد هجر رسول الله. وقد نقل نص هذه الرواية المؤرخون وأصحاب الحديث من البخاري ومسلم وأحمد مع اختلاف في اللفظ، وهذا يؤكد أن هذه الفرية صدرت من ابن الخطاب المفتري. الواقع أنهم ما أعطوا الرسول حق قدره... الرسول الذي كد وجد وتحمل المصائب من أجل إرشادهم وهدايتهم، وأغمض عينيه وفي أذنيه كلمات ابن الخطاب القائمة على الفرية والنابعة من الكفر والزندقة"⁽¹⁾!

ويقول ابن المطهر الحلي:"المطلب الثاني: في المطاعن التي نقلها السنة عن عمر بن الخطاب: نقل الجمهور عن عمر مطاعن كثيرة منها قوله عن النبي ﷺ لما طالب في حال مرضه دواة وكتباً ليكتب فيه كتاباً لا يختلفون بعده وأراد أن ينصّ حال موته على علي ابن أبي طالب "ع"، فمنعهم عمر وقال: إنّ رسول الله ليهجر حسبنا كتاب الله. فوقعت الغوغاء وضجر النبي ﷺ فقال أهله: لا ينبغي عند النبي الغوغاء. فاختلفوا فقال بعضهم: أحضروا ما طلب، ومنع آخرون. فقال النبي ﷺ: ابعدوا. هذا الكلام في صحيح مسلم. وهل يجوز مواجهة العامي بهذا السفه فكيف بسيد المرسلين"⁽²⁾.

وقال أحمد حسين يعقوب: (أول من اتهم بالهجر، رسول الله ورفع بوجهه شعار "حسبنا كتاب الله" هو عمر بن الخطاب، حيث حضر هو وثلة من حربه ليطمئنوا على الوضع الصحي لرسول الله، ومن المؤكد أن شخصاً ما أخبر عمر بأن الرسول سوف يكتب وصية تلك الليلة، فأحضر عمر عدداً كبيراً من حربه ليحول بين الرسول، وبين كتابة وصيته كما أقر عمر بذلك. وما أن قال الرسول : "قربوا أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده أبداً" حتى تصدى له عمر بن الخطاب، فقال فوراً دون أن يسأل عن مضمون الكتاب : "حسبنا كتاب الله، إن رسول الله قد هجر" وبدون تروّ صاح الحاضرون من حزب عمر فقالوا : القول ما قاله عمر!! إن رسول الله يهجر، واستغرب الحاضرون من غير حزب عمر، وصعقوا من هول ما سمعوا، فقالوا عفواً : قربوا يكتب لكم رسول الله، وكان الحاضرون من حزب عمر يشكلون الأكثرية، لأنهم أعدوا للأمر عدته فصاح عمر وأعوانه : "حسبنا كتاب الله إن الرسول يهجر" واختلف الفريقان وتنازعوا، وصدم عمر وحزبه خاطر النبي، فقال النبي للجميع : "قوموا عني، ولا ينبغي عندي التنازع، وما أنا فيه خير مما تدعوني إليه" ولقد أصاب ابن عباس عندما سمى ذلك اليوم بيوم الرزية)⁽³⁾.

(1) كشف الأسرار ص 137.

(2) نهج الحق ص 273.

(3) كربلاء الثورة والأساة ص 84.

ويقول العاملي البياضي في مطاعن عمر: "وثالثها أن الغوغاء لم تكن بطلب الكتاب بل بالمخالفة كما أخرجه البخاري وغيره من قول بني هاشم قريوا إليه كتاباً وقول عمر ومن معه لا ندعه يكتب وإنه قد هجر ... وهذا آذى رسول الله ﷺ، وقد قال الله: (إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ الْأَحْزَابُ/ 57⁽¹⁾).

وقال نور الدين التستري: "وذلك لأن أول من سب رسول الله ﷺ في مرضه الذي توفي فيه هو عمر بن الخطاب ... حيث قال رسول الله ﷺ: آتوني بدواة وكتف لأكتب كتاباً لن تضلوا بعده أبداً فقال عمر إن الرجل ليهجر حسبنا كتاب الله" (2) . اهـ

ثم يأتي شخص أو مؤسسة إعلامية يفترض بها الأمانة والموضوعية لتدلس على السائل أن لفظة (هجر) قالها عمر ﷺ وتأمل فيما جاء في موقع : مركز الأبحاث العقائدية الألكتروني 2004/12/16، جاء فيه جواب على هذا السؤال:

بعد السلام والتحية لكم كنت ابحث عن مصدر قول عمر : إن الرجل ليهجر . وجزاكم الله خيرا .

الأخ السيد حيدر الموسوي المحترم، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته:

منع عمر من أن يكتب النبي (صلى الله عليه وآله) عند مماته كتاباً وقال: (إن الرجل ليهجر) أو: (إن النبي غلبه الوجع) ، تجده بألفاظ مختلفة في : صحيح البخاري 32/1 كتاب العلم / باب كتابة العلم و 4 / 7 كتاب المرضى / باب قول المريض قوموا عني و 271/4 كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة / باب كراهية الخلاف و 178/2 كتاب الجهاد والسير / باب هل يستشفع إلى أهل الذمة و 62/4 باب الجزية والموادعة مع أهل الذمة والحرب ، صحيح مسلم 1259/3 كتاب الوصية / باب ترك الوصية و 1257/3 كتاب الوصية / باب ترك الوصية ، مسند أحمد 24/1 و 222 و 346/3 ، ودمتم سالمين.أ.هـ

وهذا تدليس صريح وكذب لا يبرره إلا التعصب الأعمى ،فالحق أن هذه اللفظة (يهجر) لم تنسب إلى عمر بن الخطاب ﷺ في أي رواية لا في الصحيحين ولا في غيرهما من كتب أهل السنة كما يدعون، نعم هي ثابتة في الصحيحين وغيرهما لكن ليست عنه ﷺ، والذي هو محل النزاع، والصحيح كما في الروايات الصحيحة أن من قالها هم بعض الحاضرين كما في رواية الشيخين. والأصح في ضبط هذه اللفظة (أهجر) بالهمز أي بالاستفهام اعتراضاً على من رفض الكتابة للرسول ﷺ أي هل يمكن أن يهذي حتى تمنعوا عن أن تحضروا دواة ليكتب لنا الكتاب؟ نص على ذلك القاضي عياض (3) والنووي (4) والسيوطي (5).

(1) الصوارم المهرقة ص224.

(2) المصدر نفسه.

(3) إكمال المعلم 380/5.

(4) شرح النووي 78/11.

(5) الديباج 237/4.

وقال الإمام النووي: "وإن صحت الروايات الأخرى كانت خطأ من قائلها، قالها بغير تحقيق بل لما أصابه من الحيرة والدهشة لعظيم ما شاهده من النبي p من هذه الحال الدالة على وفاته وعظيم المصائب وخوف الفتن والضلال بعده"⁽¹⁾. وقال الدهلوي: "من أين يثبت أن قائل هذا القول هو عمر r مع أنه وقع في أكثر الروايات (قالوا) بصيغة الجمع"⁽²⁾. ونجمل الرد في الآتي:

أولاً: إنَّ الثابت الصحيح في هذه اللفظة أنها وردت بصيغة الاستفهام هكذا (أهجر؟) استفهاماً، وهذا بخلاف ما جاء في بعض الروايات بلفظ (هجر، ويهجر) وتمسك به بعضهم فإنه مرجوح على ما حقق ذلك المحدثون، وشرح الحديث: منهم القاضي عياض⁽³⁾، والقرطبي⁽⁴⁾، والنووي⁽⁵⁾، وابن حجر⁽⁶⁾.

فقد نصوا على أن الاستفهام هنا جاء من الصحابة لا على سبيل وصف النبي p بالهجر، وإنما على سبيل الإنكار على من قال منهم: (لا تكتبوا) .وهو استنكار استفهامي.

قال الإمام القرطبي: ((وقوله : أهجر ؟ استفهموه ؛ كذا الرواية الصحيحة في هذا الحرف أَهَجَرَ ؟ بهمزة الاستفهام ،و هَجَرَ بالفتح بغير تنوين على أنه : فعل ماض . وقد رواه بعضهم : أَهْجُرًا بفتح الهمزة ، وبضم الهاء ، وتنوين الراء ، على أن يجعله مفعولاً بفعل مضمر ؛ أي : أقال هُجْرًا . وقد روي في غير "الأم" : هَجَرَ بلا استفهام . والهجر : يراد به هذيان المريض ، وهو : الكلام الذي لا ينتظم ، ولا يعتد به لعدم فائدته . ووقع مثل هذا من النبي p في حال مرضه أو صحته محال لأن الله تعالى حفظه من حين بعثه إلى حين قبضه عما يُخَلَّ بالتبليغ . ألا تسمع قوله تعالى: {وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ. إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ} النجم 3و4 وقوله تعالى : {إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ} الحجر 9.

وقد شهد له بأنه على صراط مستقيم ، وأنه على الحق المبين ، إلى غير ذلك ؛ ولذلك قال p: "خذوا عني في الغضب والرضا ، فإنني لا أقول على الله إلا حقاً"⁽⁷⁾. ولما علم أصحابه هذا : كانوا يأخذون عنه ما يقوله في كل حالاته ، حتى في هذه الحالة ، فإنهم تلقوا عنه ، وقبلوا منه جميع ما وصَّى به عند موته ، وعملوا على قوله : "لا نورث"⁽⁸⁾، ولقوله : "أخرجوا المشركين من جزيرة العرب"⁽⁹⁾، و"أجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم"⁽¹⁰⁾، إلى غير ذلك . ولم

(1) شرح مسلم 78/11.

(2) مختصر التحفة الإثني عشرية ص250.

(3) انظر: الشفا 886/2.

(4) انظر المفهم 559/4.

(5) انظر شرح صحيح مسلم 79/11 .

(6) انظر فتح الباري 133/8.

(7) أخرجه أحمد 162/2، وأبو داود (3646)، وغيرهما.

(8) قطعة من حديث أخرجه البخاري (2862)، ومسلم 109/9 (1758) من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، وقد صح من حديث غيرها .

(9) قطعة من حديث بحثنا هذا.

(10) قطعة من حديث بحثنا هذا.

يتوقفوا ، ولا شكوا في شيء منه . وعلى هذا : يستحيل أن يكون قولهم : أَهَجَرَ ، لشكّ عرض لهم في صحة قوله زمن مرضه ، وإنما كان ذلك من بعضهم على جهة الإنكار على من توقف في إحضار الكتف والدواة ، وتلكاً عنه ، فكأنه يقول لمن توقف : كيف تتوقف ، أنتظن : أنه قال هذياناً ؟ فدع التوقف وقرب الكتف ، فإنه إنما يقول الحق ، لا الهَجَرَ . وهذا أحسن ما يحمل ذلك عليه . فلو قدرنا : أن أحداً منهم قال ذلك عن شكّ عرض له في صحة قوله ؛ كان خطأ منه . وبعبء أن يقره على ذلك القول من كان هناك ممن سمعه من خيار الصحابة ، وكبرائهم ، وفضلائهم . هذا تقدير بعيد ، ورأيي غير سديد . ويحتمل : أن يكون هذا صدر عن قائله عن دهشٍ وحيرةٍ أصابه في ذلك المقام العظيم ، والمصاب الجسيم ⁽¹⁾ . انتهى كلام القرطبي .

قلت : وتوجيه القرطبي رحمه الله لقول من قال : هجر على ثلاثة أوجه :

الأول : على المعنى اللغوي العام (الهديان) ، وقد استبعده ، وهو قول الأمة بالإجماع .

الثاني : قالها جماعة استفهاماً إنكارياً لمن تلكأ عن إنفاذ أمر الكتابة . وحسنه القرطبي .

والثالث : أنه قالها القائل (وهم على الراجح : بعض من قرب دخوله في الاسلام) دهشة وحيرة للمصاب الجلل بالنبي p .

وقد حسن الأخير الحافظ ابن حجر وقال : " ويظهر لي ترجيح ثالث الاحتمالات التي ذكرها القرطبي ، ويكون قائل ذلك بعض من قرب دخوله في الإسلام ، وكان يعهد أن من اشتد عليه الوجع قد يشتغل به عن تحرير ما يريد أن يقوله لجواز وقوع ذلك ولهذا وقع في الرواية الثانية فقال بعضهم إنه قد غلبه الوجع ووقع عند الإسماعيلي من طريق محمد بن خالد عن سفيان في هذا الحديث ، فقالوا : ما شأنه يهجر ؟ استفهموه .

وعن ابن سعد من طريق أخرى عن سعيد بن جبير أن نبي الله p ليهجر ، ويؤيده أنه بعد أن قال ذلك : استفهموه بصيغة الأمر بالاستفهام أي اختبروا أمره بأن يستفهموه عن هذا الذي أراده وبحثوا معه في كونه الأولى أولاً وفي قوله في الرواية الثانية فاختصموا فمنهم من يقول قربوا يكتب لكم ما يشعر بأن بعضهم كان مصمماً على الامتنال والرد على من امتنع منهم ولما وقع منهم الاختلاف ارتفعت البركة كما جرت العادة بذلك عند وقوع التنازع والتشاجر وقد مضى في الصيام أنه p خرج يخبرهم بليلة القدر فرأى رجلين يختصمان فرفعت ⁽²⁾ .

قلت : وهذان التوجيهان جيدان ، وهما في الجملة يدلان على توقير الصحابة للنبي p ، وحتى من قالها من عامة الصحابة ممن تأخر إسلامه : أهجر ؟ فإنه معذور بالذهل ، فللرجل يعذر بلإغلاق إما لشدة فرح أو حزن ، كما في قصة الرجل الذي فقد دابته ثم وجدها بعد يأس فقال : " اللهم أنت عبيدي ، وأنا ربك ، أخطأ من شدة الفرح " ⁽³⁾ .

ثالثاً : إن هذه اللفظة صدرت بحضور رسول الله p وكبار أصحابه ، وفيهم علي t - فلم ينكروا على قائلها ، ولم يؤثموه ، فدل على أنه معذور على كل حال ، ولا ينكر عليه بعد ذلك إلا مفتون في الدين ، زائغ عن الحق والهدى ، والعياذ بالله .

(1) المفهم 560/4 .

(2) فتح الباري 132/8 .

(3) أخرجه مسلم 4/2104 ، (2747) .

والذي يظهر -كما سبق- أنَّ بعض الصحابة لم يفهم من كلام النبي p وما أمر به p لبحة صوته، فراحوا يلحون عليه ويكررون السؤال، ماذا تقصد؟ وكما جاء في لفظ النسائي: "استفهموه فذهبوا يفدون عليه"⁽¹⁾. فالنبي p في شدة المرض كما جاء في كل الروايات عند الجميع قال ابن عباس: "لما اشتد به الوجع....". والناس يفدون عليه جماعات يسألونه ماذا تقول؟ استفهموه؟ فاختلقوا فقائل يقول: اختبروه وامتحانوه، ففعلها مما يصيب المحتضر، وقائل يقول: انتوه بالكتاب وقائل يقول: لا غير ذلك، ويذهبون ويعودون إليه p فحينها قال القائل: أهجر؟ استفهماً واستنكاراً لا إقراراً، فقال النبي p وقد غلبه الوجع: "قوموا عني فالذي أنا فيه خير...".

وقال شيخ الإسلام: "فحصل لهم شك هل قوله: أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده هو مما أوجبه المرض أو هو الحق الذي يجب اتباعه وإذا حصل الشك لهم لم يحصل به المقصود فأمسك عنه، وكان لرأفته بالأمة يحب أن يرفع الخلاف بينها ويدعو الله بذلك ولكن قدر الله قد مضى بأنه لا بد من الخلاف كما في الصحيح عنه أنه قال: "سألت ربي ثلاثاً فأعطاني اثنتين ومنعني واحدة سألته أن لا يسلط على أمتي عدوا من غيرهم فيجتاحهم فأعطانيها وسألته أن لا يهلكهم بسنة عامة فأعطانيها وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها..."⁽²⁾.

إذن فهذه الشبه باطلة جملة وتفصيلاً لا تثبت بحق عمر r ولا حتى في حق الصحابة الكرام، وإنما جل المسألة: أن بعض الصحابة ممن قرب دخوله الإسلام قال: (أهجر)؟ استفهماً أو طلباً لاستفهامه كما يفعل مع المحتضر ليرى هل خلط أو لا؟ -حاشاه p - لما رأى هؤلاء الجدد على الإسلام من حال لم يعرفوها عن النبي p ، أما عمر والصحابة الآخرون فهم أشد تعظيماً وتقديراً له p لأنهم أعرف الناس بنبيهم وسيدهم p .

ثم لا أجد تفسيراً لهذه الحرق المصطنعة على لفظة (غلبه الوجع، أهجر) وهما حمالتا أوجه، ثم تأمل في هذا النص الذي نقله القوم في كتبهم وتلقوه بالقبول والتصديق وفيه تصريح واضح منهم أنَّ النبي p هجر؟ -حاشاه- بأبي هو وأمي ونفسي والناس أجمعين.

فروى الصدوق في أماليه بإسناده عن ابن علبس r قال: "ثم أغمي على رسول الله صلى الله عليه وآله فدخل بلال وهو يقول: الصلاة رحمك الله، فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله وصلى بالناس، وخفف الصلاة. ثم قال: ادعوا لي علي بن أبي طالب وأسامة بن زيد، فجاءا فوضع صلى الله عليه وآله يده على عاتق علي عليه السلام، والأخرى على أسامة ثم قال: انطلقا بي إلى فاطمة. فجاءا به حتى وضع رأسه في حجرها، فإذا الحسن والحسين عليهما السلام بيكيان ويصطرخان وهما يقولان: أنفسنا لنفسك الفداء، ووجوهنا لوجهك الوقاء. فقال رسول الله صلى الله عليه وآله من هذان يا علي؟ قال: هذان ابناك الحسن والحسين. فعانقهما وقبلهما"⁽³⁾.

(1) السنن الكبرى 3/343.

(2) منهاج السنة 8/572.

(3) الأمالي للصدوق ص 732-735 وانظر بحار الأنوار للمجلسي 510/22 والفتال النيسابوري في روضة الواعظين ص 74. ولو قالوا -مثلاً- هذه الرواية غير ثابتة أو ضعيفة لكان خيراً لهم والعجيب أنهم يصححونها و يتلقونها بالتصديق والاحتجاج حتى اختارت لجنة حديثة علمية متخصصة في معهد باقر العلوم انتخاب هذه الرواية من ضمن كلمات الحسين وضمن كتاب أسموه: كلمات الإمام الحسين ص 98 دار المعروف بطهران.

ولا أدري عدم معرفة الرجل لولديه في ساعة الموت ما يسمى ؟ وهي وهذه الرواية -المنكرة - لو سلمنا لكم بصحتها أليس فيها عذر لمن قال من الصحابة: أهجر؟ ولا أدري لماذا أنتم مفتونون بتتبع المتشابهات عند غيركم ولا تبصرون الأوباد والطامات في كتبكم؟ ،وأين الإنصاف والموضوعية في البحث والجدال.

المطلب الثالث: قول عمرؓ حسبكم كتاب الله

وأما ما ادعوه من اعتراض عمر على رسول الله ﷺ بقوله: (عندكم كتاب الله ، حسبنا كتاب الله) وأنه لم يمتثل أمر الرسول ﷺ فيما أراد من كتابة الكتاب، فالرد عليه: أنه ليس في قول عمر هذا الاحتمال، أي اعتراض على رسول الله ﷺ وعدم امتثال أمره كما قد يتوهم ، ويرد عليهم :

1- أن قول عمر ؓ: (حسبنا كتاب الله) حسم للخلاف الذي وقع بين الحاضرين لا على أمر النبي ﷺ، وهذا ظاهر من قوله: (عندكم كتاب الله) فإن المخاطب جمع وهم المخالفون لعمر ؓ في رأيه. وإلا فعمر ؓ هو من اشد الناس إتباعاً للنبي ﷺ.

ثم لو ادعى مدعي أن علي بن أبي طالب ؓ كان ممن قال بقول عمر ؓ أو ممن خالفه لما وجد إلى ذلك سبيلاً فاحتمال الأمرين جائز .

2- أنه ظهر لعمر ؓ ومن كان على رأيه من الصحابة، أن أمر الرسول ﷺ بكتابة الكتاب ليس على الوجوب، وأنه من باب الإرشاد إلى الأصلح، وقد نبه على هذا القاضي عياض⁽¹⁾، والقرطبي⁽²⁾، والنووي⁽³⁾، وابن حجر⁽⁴⁾.

ثم إنه قد ثبت بعد هذا صحة اجتهاد عمر ﷺ وذلك بترك الرسول ﷺ كتابة الكتاب ، ولو كان واجباً لم يتركه لاختلافهم، لأنه لن يترك التبليغ لمخالفة من خالف، ولهذا عد هذا من موافقات عمر ﷺ.

قال القرطبي في سبب اختلافهم: "وسبب ذلك أن ذلك كله إنما حمل عليه الاجتهاد المسوغ، والقصد الصالح، وكل مجتهد مصيب، أو أحدهما مصيب ، والآخر غير مأثوم بل مأجور كما قررناه في الأصول"⁽⁵⁾.

ثم صح عن علي ؓ أنه رفض محو كلمة (رسول الله ﷺ) لما أمره النبي ﷺ في صلح الحديبية أن يفعل ذلك؟ فهل تعد مخالفة؟ الجواب قطعاً: لا ؟ وهذه كذلك ، فتأمل.

وحتى على قول من قال إن خطاب عمر ﷺ لما قال (حسبنا كتاب الله) أراد التوقف عن الإتيان بالكتاب فلم يفهم من قول عمر ﷺ أنه قصد الاستغناء عن سنة النبي ﷺ ، ومن زعم ذلك من المبتدعة فهو زعم لا دليل عليه، لأن عمر ﷺ لم يرد بقوله هذا الاستغناء عن بيان السنة المطهرة، بل قال ما قاله لما قام عنده من القرينة بالاجتهاد السائغ على أن كتاب هذا الكتاب مما سبق تأصيله في كتاب الله عز وجل.

(1) إكمال المعلم 381/5.

(2) المفهم 560/4.

(3) شرح مسلم 78/11.

(4) فتح الباري 134/8.

(5) المفهم 560/4.

وقال الخطابي: "لم يتوهم عمر الغلط فيما كان النبي p يريد كتابته، بل امتناعه محمول على أنه لما رأى ما هو فيه من الكرب وحضور الموت خشي أن يجد المنافقون سبيلاً إلى الطعن فيما يكتبه وإلى حمله على تلك الحالة التي جرت العادة فيها بوقوع بعض ما يخالف الاتفاق فكان ذلك سبب توقف عمر τ، لا أنه تعمد مخالفة النبي p ولا جواز الغلط عليه حاشاً وكلاً" (1).

وقال النووي: "أما كلام عمر τ فقد اتفق العلماء المتكلمون في شرح الحديث على أنه من دلائل فقه عمر τ وفضائله ودقيق نظره، لأنه خشي أن يكتب p أموراً ربما عجزوا عنها واستحقوا العقوبة عليها لأنها منصوصة لا مجال للاجتهاد فيها فقال عمر: حسبنا كتاب الله لقوله تعالى { ما فرطنا في الكتاب من شيء } وقوله تعالى { اليوم أكملت لكم دينكم } فعلم أن الله تعالى أكمل دينه فأمن الضلالة على الأمة وأراد الترفيه على رسول الله p فكان عمر أوفقه من ابن عباس وموافقيه" (2).

وقال ابن بطلال: "فعمر أوفقه من ابن عباس حين اكتفى بالقرآن الذي أكمل الله فيه الدين، ولم يكتف بذلك ابن عباس" (3).

وثعقب ابن بطلال: "بأن إطلاق ذلك مع ما تقدم ليس بجيد فإن قول عمر τ: حسبنا كتاب الله. لم يرد أنه يكتفى به عن بيان السنة بل لما قام عنده من القرينة وخشي من الذي يترتب على كتابة الكتاب مما تقدمت الإشارة إليه فرأى أن الاعتماد على القرآن لا يترتب عليه شيء مما خشي. وأما ابن عباس فلا يقال في حقه لم يكتف بالقرآن مع كونه حبر القرآن وأعلم الناس بتفسيره وتأويله؛ ولكنه أسف على ما فاتته من البيان بالتنصيص عليه لكونه أولى من الاستنباط والله أعلم" (4).

أما عن ادعائهم أن عمر τ اضطهد الصحابة وغلبهم بالقوة فنونه خبط القناديل! فكيف يستطيع رجل واحد - كما جاء في رواياتهم (5) - أن يمنع النبي p من تبليغ أمرٍ ترعّمون أنه وصية الله ورسوله! وهو أمر لا يجوز جهله ناهيك عن نكرانه والتكذب له؟

ثم أنتم زعمتم أن رسول الله p بلغه مراراً وتكراراً في غدير خم وغيره - فلو سلمنا جدلاً - فما الطائل إذن من دفعه في هذا الموضع أو منعه، والناس كل الناس تعرفه؟ ولو أعلمتم النظر في فريتمكم هذه لوقعتم في الكفر على قواعدكم إذ ترعّمون أن الوصية نصٌ عليها القرآن وذكرت صراحة بقوله تعالى: "يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ" المائدة 67.

(1) شرح النووي 77/11، وفتح الباري 134/8.

(2) شرح مسلم 77/11.

(3) شرح البخاري 189/1.

(4) فتح الباري 132/8.

(5) ينظر مثلاً: إثبات الهداة، الحر العاملي 549/1، والغيبة، للمجلسي ص 150، وله أيضاً: بحار الأنوار 147/ 53 و غاية المرام، لهاشم البحراني 370/1.

يقول ابن تيمية رحمه الله: "ومن توهم أن هذا الكتاب كان بخلافة علي فهو ضال باتفاق عامة الناس من علماء السنة والشيعة، أما أهل السنة فمتفقون على تفضيل أبي بكر وتقديمه، وأما الشيعة القائلون بأن علياً كان هو المستحق للإمامة فيقولون إنه قد نص على إمامته قبل ذلك نصاً جلياً ظاهراً معروفاً وحينئذ فلم يكن يحتاج إلى كتاب، وإن قيل إن الأمة جحدت النص المعلوم المشهور فلأن تكتم كتاباً حضره طائفة قليلة أولى وأحرى، وأيضاً: فلم يكن يجوز عندهم تأخير البيان إلى مرض موته، ولا يجوز له ترك الكتاب لشك من شك فلو كان ما يكتبه في الكتاب مما يجب بيانه وكتابته لكان النبي ﷺ يبينه ويكتبه ولا يلتفت إلى قول أحد فإنه أطوع الخلق له، فعلم أنه لما ترك الكتاب لم يكن الكتاب واجباً ولا كان فيه من الدين ما تجب كتابته حينئذ إذ لو وجب لفعله..... كما لم يترك تبليغ غير ذلك لمخالفة من خالفه ومعاداة من عاداه وكما أمر في ذلك الحال بإخراج اليهود من جزيرة العرب وغير ذلك مما ذكره في الحديث ... وقد حكى سفيان بن عيينة عن أهل العلم قبله أنه ﷺ أراد أن يكتب استخلاف أبي بكر ع، ثم ترك ذلك اعتماداً على ما علمه من تقدير الله تعالى ذلك كما هم بالكتاب في أول مرضه حين قال: "وارأساه"، ثم ترك الكتاب، وقال: "يا أيُّ الله والمؤمنون إلا أبا بكر"، ثم نبه أمته على استخلاف أبي بكر بتقديمه إياه في الصلاة"⁽¹⁾.

ثم كيف يستطيع عمر ع أن يقهر أمة كاملة فيهم أمثال أبي بكر وعثمان وعلي وطلحة وسعد، وهم أهل الشجاعة والدين وقد نصّ القرآن على صدقهم وشدتهم!! فيكتمونه عن الناس ولا يبلغونه، ولا ينصرون نبيهم في هذه اللحظات التي هي أشد اللحظات عليهم، لحظات الفراق وقد عرفوا بحبه واتباعه، حتى قال عروة بن مسعود الثقفي ع لما أرسلته قريش مفاوضاً قبل أن يسلم لما رجع إلى قريش: "...والله لقد وفدت على الملوك ووفدت على قيصر وكسرى والنجاشي والله إن رأيت ملكاً قط يعظمه أصحابه ما يعظم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم محمداً والله إن تتخم نخامة إلا وقعت في كف رجل منهم فذلك بها وجهه وجلده وإذا أمرهم ابتدروا أمره وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوءه وإذا تكلم خفضوا أصواتهم عنده وما يحدون إليه النظر تعظيماً له..."⁽²⁾.

فالسحابة الذين قتلوا وأوذوا وشردوا فصبروا من أجل إعلاء كلمة الحق أمام طاغية عصره أبي جهل وغيره من طواغيت الباطل في بدر الفرقان وأحد وحنين.. الخ أيعجزون عن رد رجل واحد، كائنًا من كان -لو سلمنا لكم- وفي حضرة من هو أحب إليهم من أنفسهم وأموالهم والناس أجمعين؟ ولو أردنا إيراد بعض مآثرهم في توقيير النبي ﷺ وتعظيمه والأدب بين يديه لما وسعنا مثل هذا البحث ولا عشرات أمثاله! والله لو حدثت طفلًا لم يبلغ الحلم على فطرته بمثل هكذا خرافة لاستكركه! أيما استنكار؟!، ولكن ما قولك فيمن رضع الحقد والطعن والتكفير، أعادنا الله من الجهل والبدع. زيادة على ما في هذا القول من تهمة لكل الصحابة - ومنهم علي ع- في دينهم وشجاعتهم.

وقد جاءت في كتب القوم نصوص كثيرة تنصّ على أنّ هناك من سمع وعلم الوصية المزعومة وهم من أبرز الصحابة جرأة وشجاعة وجلادة: كعلي بن أبي طالب والمقداد وأبي ذر وسلمان وأسماء، وطلحة والزبير، وأبي سفيان!!! وغيرهم رضي الله عنهم أجمعين، ومن ذلك ما يروونه:

(1) منهاج السنة 25/6-26.

(2) صحيح البخاري (2529).

عن سليم بن قيس الهلالي : قال الإمام علي (ع) لطلحة : " ألسنت قد شهدت رسول الله (ص) حين دعا بالكتف ليكتب فيها ما لا تضل الأمة ولا تختلف، فقال صاحبك ما قال : (إن نبي الله يهجر) فغضب رسول الله (ص) ثم تركها قال : بلى قد شهدت ذلك. قال : فإنكم لما خرجتم أخبرني بذلك رسول الله (ص) بالذي أراد أن يكتب فيها وأن يشهد عليها العامة فأخبره جبرئيل : (إن الله عز وجل قد علم من الأمة الاختلاف والفرقة) ثم دعا بصحيفة فأملى عليّ ما أراد أن يكتب في الكتف وأشهد على ذلك ثلاث رهط : سلمان وأبا ذر والمقداد وسمى من يكون من أئمة الهدى الذين أمر الله بطاعتهم إلى يوم القيامة. فسماني أولهم ثم ابني هذا . وأدنى بيده إلى الحسن . ثم الحسين ثم تسعة من ولد ابني هذا . يعني الحسين - كذلك كان يا أبا ذر وأنت يا مقداد فقاموا وقالوا : نشهد بذلك على رسول الله (ص) " (1).

فهذا سلمان وأبو ذر رضي الله عنهما ، وكذا العباس عم النبي ﷺ وأسماء وأبو سفيان وغيرهم كما نقل في نهج البلاغة (2) فهوؤلاء كلهم يعلمون بوصيته ﷺ لعلي - كما يزعمون - فلماذا سكتوا جميعاً ! هل خوفاً من رجل واحد ؟! ، ومما ثبت عند الجميع أنّ الصحابة الكرام كان ينتقد أحدهم الآخر ولا يسلم له إلا بما ثبت عن النبي ﷺ فهل يعقل أن يرد سلمان على عمر رضي الله عنهما وهو خليفة المسلمين لثوب لبسه ويسكت عن وصية النبي ﷺ في علي ؟ ولا يقال إنّ علياً ومن معه كانوا مستضعفين ؟ فهو قول باطل لكون الولاء في الإسلام لم يكن للعشيرة ولا للقبيلة وإنما للدين ، ولو كان الأمر للعشيرة أو القبيلة لكان الأمر للأوس أو الخزرج ؟ لأن أبا بكر وعمر وعلياً وعثمان رضي الله عنهم كانوا من أهل مكة والخلاف وقع في المدينة .

فعلي τ من أشرف قبائل العرب وأعزها بيتاً وأمنعها رجالاً فكيف يصبر على ضيم ولا سيما إن كان في الدين !! وهذه العزة والمنعة يقرون بها في كتبهم: فيروون عن علي τ أنه قال ليهودي : "يا أخا اليهود (3) !!! - ثم إنني لو طلبت حقي لكنت أولى ممن طلبه لعلم من مضى من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله ومن بحضرتك منه بأنني كنت أكثر عدداً وأعز عشيرة وأمنع رجالاً وأطوع أمراً وأوضح حجة وأكثر في هذا الدين مناقب وآثراً لسوابقي وقرابتي ووراثتي....." (4).

فهذا النص من فهمهم وهو يدينهم فلم يكن مستضعفاً كما يصورونه ، وهذه فاطمة بنت النبي ﷺ وزوج علي جهرت بطلبها أرض فدك وخاصمت من أجلها ، فهل أرض فدك أعز على فاطمة من وصية الدين ؟ وهل علي τ أقل شجاعة منها ؟ - حاشاه - فهذه الفرية مردودة شرعاً وعقلاً ، والهدف الواضح هو الطعن في علي τ أولاً إذ يصورونه ضعيفاً مهزوماً خواراً - حاشاه - فهو أسد الله وسيف نبيه المسلط على أعداء الله تعالى .

وتأمل في هذه النصوص الباطلة التي ينقلونها فتتقلب عليهم حجة في الدنيا والآخرة ! ، فجاء في نهج البلاغة يصف حادثة السقيفة : "فقام الحباب بن المنذر بن الجموح فقال : يا معشر الأنصار املكوا عليكم أمركم فإنّ الناس في ظلكم ولن يجترئ مجترئ على خلافكم ، ولا يصدر أحد إلا عن رأيكم أنتم أهل العزة والمنعة ، وأولو العدد والكثرة وذوو

(1) كتاب سليم بن قيس الهلالي ص 211 ، وغيبة النعماني ص 81 .

(2) نهج البلاغة شرح أبي حديد 210/1 .

(3) وعجباً لهذه العقيدة التكفيرية التي تكفر الصحابة الموحدين ، وتجعل من اليهود المشركين أخواناً لهم ؟!

(4) الخصال ص 374 .

البأس والنجدة وإنما ينظر الناس ما تصنعون، فلا تختلفوا فتفسد عليكم أموركم فإن أبى هؤلاء إلا ما سمعتم فمننا أمير ومنهم أمير . فقال عمر هيهات لا يجتمع سيفان في غمد والله لا ترضى العرب أن تؤمركم ونبيها من غيركم، ولا تمتنع العرب أن تولي أمرها من كانت النبوة منهم من ينازعنا سلطان محمد ونحن أولياؤه وعشيرته . فقال الحباب بن المنذر: يا معشر الأنصار املكوا أيديكم ولا تسمعوا مقالة هذا وأصحابه فيذهبوا بنصيبكم من هذا الأمر فإن أبوا عليكم فأجلوهم من هذه البلاد فأنتم أحق بهذا الأمر منهم فإنه بأسيا فكم دان الناس بهذا الدين أنا جذيها المحكك وعذيها المرجب أنا أبو شبل في عريسة الأسد، والله إن شئتم لنعيدنها جذعة . فقال عمر: إذن يقتلك الله. قال بل إياك يقتل⁽¹⁾.

وهذه القصة لا تثبت من وجه صحيح بل هي باطلة، وفيها ما فيها من الدس والطعن، إذ الثابت عن الحباب بن المنذر أنه قال: منا أمير ومنكم أمير⁽²⁾، والمهم هنا: لماذا اعترض الحباب -وسكت علي رضي الله عنهما، وأنتم تقولون هو وصي رسول الله ﷺ؟ وهذا النص -المزعوم- يقطع أن عمر يريد ويناقش بل ويسب؟! -حاشاه - فأين زعمكم أن عمر أجاب الصحابة كلهم ومنع الوصية؟

ثم ثبت بالسند الصحيح عندنا أن بعض الأنصار أرادوا سعد بن عباد للخلافة في حادثة سقيفة بني ساعدة⁽³⁾، فلماذا تكلم كل هؤلاء وترك مثله علي رضي الله عنه، ولماذا لم يدل برأيه مثل بقية الصحابة؟ فإن قيل ترك ذلك لئلا تقع فتنة بين الصحابة؟

أجيب: أستم من نقل قول الحباب بن المنذر -المزعوم -أنفاً: "فإن أبوا عليكم فأجلوهم من هذه البلاد أي: اطردهم من المدينة، فأنتم أحق بهذا الأمر منهم، لأنه يرى قومه أحق بالخلافة! فأين وصيتكم المزعومة؟"، فإنه بأسيا فكم دان الناس بهذا الدين"، وهذه أوضح صورة على الدس في هذه القصة⁽⁴⁾، فكيف ينسبها الصحابي الجليل الحباب بن المنذر إلى نفسه وهو من البدرين! ثم يقول: "أنا جذيها المحكك وعذيها المرجب أنا أبو شبل في عريسة الأسد"، والله إن شئتم لنعيدنها جذعة . فقال عمر: إذن يقتلك الله قال بل إياك يقتل! وهل بعد هذه الفتنة فتنة؟ فإذا وقع المحذور بزعمكم كانت الفرصة سانحة للمطالبة بالحق الشرعي؟

(1) نهج البلاغة 364/1.

(2) مسند أحمد 132/1.

(3) صحيح البخاري (6328)

(4) وهو على طريقتهم في الطعن في أصحاب النبي ﷺ، فلا يعقل أن يصدر مثل هذا الكلام من رجل تربى في مدرسة القرآن وكنف النبي ﷺ؟ بل ولا يعقلها الطفل الصغير الذي قرأ شيئاً من القرآن، فلم تأت آية في القرآن الكريم تتحدث عن النصر إلا قرنت بالله تعالى أو نسب النصر إليه تعالى، ومن ذلك قوله تعالى: {وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُم بِهِ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ} آل عمران 126. و {وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِ قُلُوبُكُم وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ} الأنفال 10. وكذا {لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كُنُوزُكُمْ فَلَمْ تَغْنِ عَنْكُمْ شَيْئاً وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُمُ الْمُذَبِّحِينَ} التوبة 25. {وَيَنْصُرَكُمُ اللَّهُ نَصْرًا عَظِيمًا} الفتح 3. بل في آية تحفظها عجائز المسلمين وصغارهم: {إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ} النصر 1. ولا عجب، فهذا دينهم، فهم يهتمون النبي ﷺ -حاشاه- أنه فشل في تربية أصحابه، يقول الخميني: "إن رسول الله قد فشل في تربية أصحابه" خطاب ألقاه في إذاعة طهران بمناسبة مولد الرضا 15 شعبان 1400هـ، وينظر أحاديث يحتج بها الشيعة، عبد الرحمن دمشقية 198/1.

والأهم من هذا كله :لو كان عمر τ بهذه الصورة المشوهة التي ترسمونها له من حب للدنيا وطمع في الخلافة - حاشاه- فلماذا رفض عمر الخلافة وقد دعاه إليها أبو بكر؟ أليس هذا زهداً منه ومعرفة بحق أبي بكر ومنزلته؟ وهو أهل لها وحق له ذلك.

3- إنَّ عمر τ كان بعيد النظر، ثاقب البصيرة، شديد الرأي، وقد رأى أن الأولى ترك كتابة الكتاب -بعد أن تقرر عنده أن الأمر به ليس على الوجوب- وذلك لمصلحة شرعية راجحة للعلماء في توجيهها أقوال، فقليل: شفقتة على رسول الله ρ مما يلحقه من كتابة الكتاب مع شدة المرض، ويشهد لهذا قوله: (إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غلبه الوجع) فكره أن يتكلف رسول الله ρ ما يشق ويثقل عليه⁽¹⁾ مع استحضاره قوله تعالى: { ما فرطنا في الكتاب من شيء {الأنعام/38، { تبياناً لكل شيء {النحل/89.

وقيل: إنه خشي تطرق المنافقين، ومن في قلبه مرض، لما كتب في ذلك الكتاب في الخلوة، وأن يتقولوا في ذلك الأقاويل نص على ذلك القاضي عياض وغيره من أهل العلم⁽²⁾.

وقيل: إنه خشي أن يكتب أموراً ربما عجزوا عنها فاستحقوا العقوبة لكونها منصوصة ، ورأى أن الأرفق بالامة في تلك الأمور سعة الاجتهاد، لما فيه من الأجر والتوسعة على الأمة.

وقد يكون عمر τ لاحظ هذه الأمور كلها، أو كان لاجتهاده وجوه أخرى لم يطلع عليها العلماء، كما خفيت قبل ذلك على من كان خالفه من الصحابة، ووافقه عليها الرسول τ بتركه كتابة الكتاب، ولهذا عد العلماء هذه الحادثة من دلائل فقهه ودقة نظره.

قال النووي: "وأما كلام عمر τ فقد اتفق العلماء المتكلمون في شرح الحديث، على أنه من دلائل فقه عمر، وفضائله، ودقيق نظره"⁽³⁾.

الوجه الرابع: أن عمر τ كان مجتهداً في موقفه من كتابة الكتاب، والمجتهد في الدين معذور على كل حال، بل مأجور لقول النبي ρ: " إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران وإذا حكم فاجتهد ثم اخطأ فله أجر "⁽⁴⁾، فكيف وقد كان اجتهاد عمر بحضور رسول الله ρ فلم يؤثمه، ولم يذمه به، بل وافقه على ما أراد من ترك كتابة .

وأما قوله: إنَّ الأكثرية الساحقة كانت على قول عمر τ، ولذلك رأى رسول الله ρ عدم الجدوى من كتابة الكتاب، لأنه علم بأنهم لن يمتثلوه بعد موته. فهذا الكلام مع ما فيه من الكذب على الرسول ρ والطعن على الصحابة بمجرد التخرص والظنون الكاذبة، فهو دليل على جهل مركب، إذ الرسول ρ مأمور بالتبليغ سواء استجاب الناس أو لم يستجيبوا، قال تعالى: {وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ} المائدة 92. فلو كان الرسول ρ أمر بكتابة الكتاب، ما كان ليتركه لعدم استجابة أصحابه، كما أنه لم يترك الدعوة في بداية عهدها

(1) انظر: الشفا للقاضي عياض 888/2، وشرح صحيح مسلم للنووي 90/11، وفتح الباري لابن حجر 209/1.

(2) انظر: الشفا 889/2، وشرح النووي 92/2.

(3) شرح النووي 76/11.

(4) رواه البخاري من حديث عمرو بن العاص (7352)، ومسلم 1342/3 (1716).

لمعارضة قومه وشدة أذيتهم له، بل بلغ ما أمر به، وما أثناه ذلك عن دعوته، حتى هلك من هلك عن بينة، وحي من حيي عن بينة⁽¹⁾.

فلو كان في هذا الكتاب أمر شرعي واجب التبليغ لاستحال شرعاً وعقلاً وعرفاً أن يتركه النبي p علماً أن الحادثة يوم الخميس ووفاته p يوم الاثنين بالاتفاق فلماذا لم يبلغه بعد؟ علماً أنه أوصى بعد ذلك بغيره من الوصايا الأخرى الواردة في الحديث نفسه؟

قال النووي: "كان النبي p همّ بالكتاب حين ظهر له أنه مصلحة، أو أوحى إليه ذلك، ثم ظهر أن المصلحة تركه، أو أوحى إليه بذلك ونسخ ذلك الأمر الأول"⁽²⁾.

ثم لو سلمنا لهذا شبه فستفتح علينا أبواب كثيرة أمام شبه أكبر، إذ على هذه القواعد العرجاء يستطيع أي مفتر كذاب أن يدعي ما يشاء في أي مسألة ! فالدين كمل والرسالة تمت وما مات النبي p إلا وقد بلغ الدين كله .

وقال شيخ الاسلام: "إن قيل: أن الأمة جحدت النص المعلوم المشهور ، فلأن تكتم كتاباً حضره طائفة قليلة أولى وأحرى. وأيضاً فلم يكن يجوز عندهم تأخير البيان إلى مرض موته ، ولا يجوز له ترك الكتاب لشك من شك ، فلو كان ما يكتبه في الكتاب مما يجب بيانه وكتابته ، لكان النبي p يبيّنه ويكتبه ، ولا يلتفت إلى قول أحدٍ ، فإنه أطوع الخلق له ، فعلم أنه لما ترك الكتاب لم يكن الكتاب واجباً ، ولا كان فيه من الدين ما تجب كتابته حينئذ ، إذ لو وجب لفعله ، ولو أن عمر r اشتبه عليه أمر ، ثم تبين له أوشك في بعض الأمور ، فليس هو أعظم ممن يفتى ويقضى بأمر ويكون النبي p قد حكم بخلافها، مجتهداً في ذلك ، ولا يكون قد علم حكم النبي p؛ فإن الشك في الحق أخف من الجزم بنقيضه"⁽³⁾.

المطلب الرابع: أما عن ادعائهم أن عمر r أئلف حق الأمة لما منع الكتابة .

فأقول: أين الدليل أن عمر r منع النبي p من الكتابة؟ وهل بمقدور عمر r أو غيره منع النبي p من كتابة أمر فيه تبليغ شرع الله ؟ وابن أنت من قوله تعالى : { يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ } المائدة 67.

ولا أرى في قول عمر r (حسبكم كتاب الله) منعاً من الكتابة، وإنما هو حسم للخلاف الذي وقع -كما مر- فأين الإلتلاف؟ ثم زعمتم أن علياً معصوم من الخطأ؟ فهل سكوته عن هذا الأمر نقض للعصمة أو لا ؟ ثم لو سلمنا -جدلاً- أن الكتاب كان بالتنصيص على الوصية لعلي r من بعده، ثم تزعمون أن الوصية ثبتت بالقرآن الكريم وقول النبي p ، وقد نقل إجماعكم على هذه العقيدة شيخكم المفيد في مقالاته حيث قال: "اتفقت الإمامية على أن رسول الله صلى الله عليه وآله استخلف أمير المؤمنين عليه السلام في حياته، ونص عليه بالإمامة بعد وفاته، وأن من دفع ذلك دفع فرضاً من الدين"⁽⁴⁾.

(1) الإنتصار للصحب، الرحيلي ص 293، بتصرف.

(2) شرح النووي 76/11، وينظر منهاج السنة 315/6، وفتح الباري 209/1.

(3) منهاج السنة 396/1.

(4) أوائل المقالات ص 44.

وزعمتم أَنَّ الأُمَّة شهدت كلها في غدير خم فأين الإِتلاف إذن؟ هذا إذا سلمنا جدلاً أن عمر τ كان بمقدوره فعل ذلك - وحاشاه-.

ثم أنتم تقولون بوجوب كتمان الوصية فأين الإِتلاف المزعوم ؟ إذا كان الأصل عدم إعلان الوصية فما فعله عمر τ - على ادعائكم- حق وشرع محضٌ، إذ جاء في الكليني عن أبي عبد الله أنه قال : "يا سليمان إنكم على دين من كتبه أعزه الله ومن أذاعه أذله الله" (1).

وأظهر من ذلك ما روى عن أبي جعفر أنه قال: "ولاية الله أسرها إلى جبرئيل عليه السلام وأسرها جبرئيل إلى محمد p وأسرها محمد إلى علي عليه السلام وأسرها علي إلى من شاء الله، ثم أنتم تذيعون ذلك " (2).
المطلب الخامس: قوله p (قوموا عني فالذي أنا فيه خير مما تدعونني).

وقوله p قوموا عني : هو خطاب موجه لمن حوله في البيت لما اختلفوا وتنازعوا في أمر الكتابة ،فقال لهم النبي p قوموا عني من شدة ما يصيب المريض من الانزعاج من أشياء قد لا تكون مزعجة له قبل المرض ،وهذا أمر طبعي فأى إنسان قد يتأذى من أي شيء حتى لو كان هذا الشيء مباحاً وربما مسنوناً ،وقد نبه النبي p إلى هذا الأمر فأخرج الشيخان من حديث أبي مسعود الأنصاري τ قال : قال رجل يا رسول الله لا أكاد أدرك الصلاة مما يطول بنا فلان فما رأيت النبي p في موعظة أشد غضبا من يومئذ فقال: "أيها الناس إنكم منفرون فمن صلى بالناس فليخفف فإن فيهم المريض والضعيف وذا الحاجة" (3).

وأحياناً تجد أحدنا ينفر من أحب الناس إليه ،ومن أحب المجالس إليه بسبب ما يطرأ عليه من آلام المرض ،فكيف بالنبي p وهو يتوجع أشد مما يتوجع به رجلان ؟كما جاء في حديث ابن مسعود τ: "إني أوعك كما يوعك رجلان منكم قلت ذلك أن لك أجرين قال أجل ذلك" (4).

وهذا من باب ما يعرض للأنبياء من عوارض المرض بوصفهم بشراً وليس بوصف النبوة ،وهذا أمر طبعي فالنبي p جاع وعطش ومريض وجرح وكسرت ربايعيته الشريفة، وسحر، وطرأت عليه ما يطرأ على غيره من البشر ،وهذا من كمال نبوته فهو أسوة للناس p يجوع كما يجوعون ويمرض كما يمرضون ولكنه مع هذا فهو لا يقول إلا حقاً ولا ينطق إلا صدقاً ،وهذا كله في غير التبليغ فهو معصوم فيه : {وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ} النجم 3-4.

قال النووي: "أعلم أَنَّ النبي p معصوم من الكذب ومن تغيير شيء من الأحكام الشرعية في حال صحته وحال مرضه ،ومعصوم من ترك بيان ما أمر ببيانه وتبليغ ما أوجب الله عليه تبليغه، وليس معصوماً من الأمراض والأسقام العارضة للأجسام ونحوها، مما لا نقص فيه لمنزلته ولا فساد لما تمهد من شريعته وقد سحر p حتى صار يخيل إليه

(1) الكافي 176/2 كتاب الإيمان والكفر باب الكتمان.

(2) الكافي 178/2 كتاب الإيمان والكفر باب الكتمان.

(3) أخرجه البخاري (90) وغيرها من المواضع ومسلم 12/3 (466).

(4) قطعة من حديث أخرجه البخاري (5336)، ومسلم 14/8 (6724) وغيرهما.

أنه فعل الشيء ولم يكن فعله ولم يصدر منه ρ في هذا الحال كلام في الأحكام مخالف لما سبق من الأحكام التي قررها فإذا علمت ما ذكرناه فقد ⁽¹⁾.

وقال أيضاً: "معناه دعوني من النزاع واللغط الذي شرعتم فيه ، فالذي أنا فيه من مراقبة الله تعالى والتأهب للقاءه والفكر في ذلك ونحوه أفضل مما أنتم فيه" ⁽²⁾.

قال ابن الجوزي: "يحتمل أن يكون المعنى دعوني فالذي أعينيه من كرامة الله التي أعدها لي بعد فراق الدنيا خير مما أنا فيه في الحياة أو أن الذي أنا فيه من المراقبة والتأهب للقاء الله، والتفكر في ذلك ونحوه، أفضل من الذي تسألونني فيه من المباحثة عن المصلحة في الكتابة أو عدمها ويحتمل أن يكون المعنى فإن امتناعي من أن أكتب لكم خير مما تدعونني إليه من الكتابة" ⁽³⁾.

وتعقبه الحافظ فقال: "ويحتمل عكسه ، أي الذي أشرت عليكم به من الكتابة خير مما تدعونني إليه من عدمها بل هذا هو الظاهر وعلى الذي قبله كان ذلك الأمر اختباراً وامتحاناً فهدى الله عمر لمراده وخفي ذلك على غيره" ⁽⁴⁾.
:"والنبي ρ قد عزم على أن يكتب الكتاب الذي ذكره لعائشة ، فلما رأى أن الشك قد وقع، علم أن الكتاب لا يرفع الشك ، فلم يبق فيه فائدة ، وعلم أن الله يجمعهم على ما عزم عليه ، كما قال: "ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر" ⁽⁵⁾.
أما عن تهمة بعض المرضى للصحابة كون النبي ρ طردهم من بيته تشبهاً بظاهر هذا الحديث وأمثاله، فالذي يتهم الصحابة بهذا فإنه لزاماً يتهم علياً τ لأنه كان فيهم ، وقول النبي ρ لم يستثن أحداً من الناس وإنما أطلق (قوموا عني).

ثم تأمل فيما أورده الكليني عن موسى بن جعفر رحمه الله تعالى قال: "قلت لأبي عبد الله عليه السلام: كان أمير المؤمنين كاتب الوصية ورسول الله (ص) المملي عليه وجبرئيل والملائكة المقربون عليهم السلام؟؟ قال : فأطرق طويلاً ثم قال : يا أبا الحسن قد كان ما قلت ولكن حين نزل برسول الله (ص) الأمر نزلت الوصية من عند الله كتاباً مسجلاً نزل بها جبرئيل مع أمناء الله تبارك وتعالى من الملائكة فقال جبرائيل: يا محمد مر بإخراج من عندك إلا وصيك ليقبضها منّا وتشهدنا ليقبضها منّا وتشهدنا بدفعك إياها إليه ضامناً لها . يعني علياً (ع) - وفاطمة فيما بين الستر والباب... (الحديث) ⁽⁶⁾!!

فهذا النص يعارض تهمتكم للصحابة ولعمر رضي الله عنهم ، ويخالف أصل دعوتكم أن عمر منع النبي ρ من الكتابة ، فجبريل هو من طلب من النبي ρ اخراج من عنده إلا علي بن أبي طالب لتبليغ الوصية .

(1) شرح النووي 76/11.

(2) المصدر نفسه.

(3) فتح الباري 132/8.

(4) المصدر نفسه.

(5) منهاج السنة 395/1.

(6) أصول الكافي 311/1.

ولا يفهم من قوله (قوموا عني) غضباً أو أنه طردهم ! كما يظن بعض المرضى ، وإنما هو حسم للخلاف، فقد صح في الحديث الذي أخرجه الشيخان من حديث جندب بن عبد الله τ عن النبي ρ قال: " اقرؤوا القرآن ما انتلفت قلوبكم فإذا اختلفتم فقوموا عنه "⁽¹⁾. فهل قوله ρ ههنا قوموا عنه يريد تركه أو مخالفته ؟!

أم يريد ترك الخلاف وحسمه .

المطلب السادس ρ : وصاياه ρ .

ذكر ابن عباس τ عن النبي ρ أنه أوصى الناس بثلاث وصايا :

الأولى: أخرجوا المشركين من جزيرة العرب.

وأصل الجزر في اللغة: القطع⁽²⁾ .

وقد اختلف في تحديد جزيرة العرب ، فقال يعقوب بن محمد الزهري كما جاء في إحدى روايات الحديث: هي مكة والمدينة واليمامة واليمن ، ونقل مثله عن مالك رحمه الله⁽³⁾ .

وروى الإمام مالك عن ابن شهاب رحمهما الله أنه قال: " جزيرة العرب المدينة"⁽⁴⁾ .

وقال الإمام أحمد رحمه الله: " جزيرة العرب المدينة وما والاها يعني أن الممنوع من سكنى الكفار به المدينة وما والاها وهو مكة والمدينة وخيبر والينبع . وقيل: ومخاليفها وما والاها وهو قول الشافعي لأنهم لم يجلوا من تيماء ولا من اليمن"⁽⁵⁾ .

وقال الزبير بن بكار: "جزيرة العرب ما بين العذيب إلى حضر موت، وحضر موت آخر اليمن"⁽⁶⁾ .

وقال الخليل بن أحمد: "سميت جزيرة العرب لأن بحر فارس وبحر الحبشة والفرات ودجلة أحاطت بها، وهي أرض العرب ومعدنها"⁽⁷⁾ .

وقال أبو عبيد: "قال الأصمعي جزيرة العرب ما بين أقصى عدن اليمن إلى ريف العراق في الطول وأما في العرض فمن جدة وما والاها إلى أطراف الشام . وقال أبو عبيدة: هي ما بين حفر أبي موسى إلى أقصى اليمن في الطول، وأما في العرض فما بين رمل يرين إلى منقطع السماوة"⁽⁸⁾ .

(1) أخرجه البخاري (4773) و (6930) وغيره.

(2) ينظر :الصحاح الجوهري 175/2، والقاموس المحيط 465/1 مادة (جزر).

(3) فتح الباري 171/6، وينظر خصائص جزيرة العرب، بكر أبو زيد ص 19.

(4) شرح النووي 78/11، وفتح الباري 171/6.

(5) الشرح الكبير 263/10.

(6) فتح الباري 171/6.

(7) المغني ،ابن قدامة 306/10، وشرح النووي 78/11، وفتح الباري 171/6.

(8) المغني ،ابن قدامة 306/10، وشرح النووي 78/11، وفتح الباري 171/6.

وقال النووي: "ولا يُمنع الكفار من التردد مسافرين في الحجاز ولا يمكنون من الإقامة فيه أكثر من ثلاثة أيام، قال الشافعي وموافقه: إلا مكة وحرمة فلا يجوز تمكين كافر من دخوله بحال فإن دخله في خفية وجب إخراجه فإن مات ودفن فيه نبش وأخرج مالم يتغير هذا مذهب الشافعي وجماهير الفقهاء وجوز أبو حنيفة دخولهم الحرم" (1).

وقال الشافعي: "لا يدخلون الحرم أصلاً إلا بإذن الإمام لمصلحة المسلمين خاصة" (2).

وقال ابن قدامة: "ويمنعون من الإقامة بالحجاز كالمدينة واليمامة وخيبر وفدك وما والاها ، وبهذا قال مالك والشافعي إلا أن مالكا، قال: أرى أن يجلوا من أرض العرب كلها لأن رسول الله ﷺ قال: "لا يجتمع دينان في جزيرة العرب". وروى أبو داود بإسناده عن عمر بن الخطاب أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: "لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب فلا أترك فيها إلا مسلماً" (3). قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح (4). (5).

الثانية: أجزوا الوفود بنحو ما كنت أجزهم.

لما قدمت الوفود إلى النبي ﷺ مسلمة سنة تسع للهجرة، حتى سمي ذاك العام عام الوفود، أكرمهم النبي ﷺ وأجاب سؤالهم، وكان يعطيهم جوائز فيعطي الواحد منهم أوقية من فضة، وهي أربعون درهماً، فأوصى النبي ﷺ أمته من بعده إلا يتخلفوا عن هذه السنة، قال المهلب: "في حديث ابن عباس أن جوائز الوفود سنة" (6). فالوافد: هو القادم على القوم والرسول إليهم" (7).

والجائزة العطية، وقيل في أصل الإجازة: أن ناسا وفدوا على ملك من الملوك وهو قائم على قنطرة، فقال: أجزوهم فصاروا يعطون الرجل ويطلقونه فيجوز على القنطرة متوجهاً فسميت عطية من يقدم على الكبير جائزة، وتستعمل أيضاً في إعطاء الشاعر على مدحه ونحو ذلك (8).

وقال القرطبي: "وهذا منه ﷺ عهدٌ ووصيةٌ لولاة المسلمين بإكرام الوفود ، والإحسان إليهم ، قضاء لحق قسدهم ، ورقفاً بهم ، واستئلاً لهم" (9) .

وقال النووي: "قال العلماء هذا أمر منه ﷺ بإجازة الوفود وضيافتهم وإكرامهم تطعياً لنفوسهم وترغيباً لغيرهم من المؤلفة قلوبهم ونحوهم، وإعانة على سفرهم" (10).

(1) شرح مسلم 78/11، وينظر المجموع 428/19.

(2) فتح الباري 171/6.

(3) سنن أبي داود (2635).

(4) جامع الترمذي (1532).

(5) المغني 306/10.

(6) شرح ابن بطال 346/5.

(7) ينظر المفهم 74/4، وشرح النووي 76/11، وفتح الباري 316/5 .

(8) ينظر فتح الباري 315/5، وعمدة القاري 348/26.

(9) المفهم 74/4 .

(10) شرح النووي 76/11 .

وسواء كان الوفد مسلمين أو كفارا لأن الكافر إنما يفد غالبا فيما يتعلق بمصالحنا ومصالحهم⁽¹⁾.

الثالثة : "وسكت عن الثالثة أو قال: فنسيتها"

وقد اختلف في من الذي سكت أو نسي ؟ قال النووي: "الساکت ابن عباس، والناسي سعيد بن جبیر"⁽²⁾. قال الحافظ : "قوله: يحتمل أن يكون القائل ذلك هو سعيد بن جبیر، ثم وجدت عند الإسماعيلي التصريح بأن قائل ذلك هو ابن عيينة. وفي "مسند الحميدي" ومن طريقه أبو نعيم في "المستخرج" : قال سفيان: قال سليمان أي ابن أبي مسلم: لا أدري أذكر سعيد بن جبیر الثالثة فنسيتها أو سكت عنها. وهذا هو الأرجح"⁽³⁾. وقال المهلب الثالثة : "هي تجهيز جيش أسامة"⁽⁴⁾. وقواه ابن بطل، وقال : " وفيه دليل أن الوصية المدعاة لعلي باطلة ؛ لأنه لو كان وصياً كما زعموا لعلم قصة جيش أسامة كما علم ذلك أبو بكر ، وما جهله"⁽⁵⁾. و قال القاضي عياض: " ويحتمل هذا قوله عليه السلام: " لا تتخذوا قبوري وثناً يعبد". فقد ذكر مالك في الموطأ⁽⁶⁾ معناه"⁽⁷⁾.

وقال الداودي: "الثالثة الوصية بالقرآن، وبه جزم ابن التين"⁽⁸⁾.

ويحتمل أن يكون ما وقع في حديث أنس أنها قوله: "الصلاة وما ملكت أيمانكم"⁽⁹⁾ .

والذي يظهر أنّ سبب هذا الاختلاف في ما وصّى به النبي ρ عائد إما إلى أن كل صحابي ينفي أو يثبت بنحو ما سمعه من النبي ρ ، فأنس τ يذكر آخر وصية قالها النبي ρ وهو يغرغر بأبي هو وامي والناس أجمعين، وهذه الوصايا الثلاث إنما ذكرها النبي ρ قبل وفاته بأيام، فلا تعارض .

وقد تمسك بعض المبتدعة وتشبثوا بهذه الوصية الثالثة زاعمين أن أهل السنة حذفوها أو بعض الرواة كتموها ! قال صاحب المراجعات: " ومع ذلك فقد أوصاهم عند موته بوصايا ثلاث : أن يولوا عليهم علياً ، وأن يخرجوا المشركين من جزيرة العرب ، وأن يجيزوا الوفد بنحو ما كان يجيزه ، لكن السلطة والسياسة يومئذ ما أباحتا للمحدثين بوصيته الأولى ، فزعموا أنهم نسوها "⁽¹⁰⁾ .

(1) ينظر إكمال المعلم 383/5، وشرح النووي 76/11.

(2) شرح النووي 79/11.

(3) فتح الباري 261/5.

(4) شرح ابن بطل 214/5، وفتح الباري 261/5.

(5) المصدر نفسه.

(6) الموطأ (376).

(7) إكمال المعلم 383/5.

(8) فتح الباري 261/5، وعمدة القاري 348/26.

(9) أخرجه أحمد 117/3، والنسائي في الكبرى 258/4، عن أنس τ قال: كانت عامة وصية رسول الله ρ حين حضره الموت : "الصلاة وما ملكت أيمانكم حتى جعل رسول الله ρ يغرغر بها صدره وما يكاد يفيض بها لسانه ". بإسناد صحيح.

(10) المراجعات ص 284/255.

وهو مردود باطل، فلو كان هناك ما يخفى أو يمنع من الإظهار إلى العلن -جدلاً- فلماذا يقول: "نسيتها" أو "تركتها" ؟ بل تحذف الثالثة وتصبح الوصية أمرين فقط ؟ علماً أن في الروايات الحديثية مثل ذلك كثير، منها: ما أخرجه أحمد بسنده عن البراء بن عازب τ النبي ρ قال: "زينوا القرآن بأصواتكم". كنت نسيتها فذكرنيها الضحاك بن مزاحم⁽¹⁾.

وكذا ما أخرجه بإسناده عن سيار بن سلامة قال: دخلت أنا وأبي على أبي برزة فسألناه عن وقت صلاة رسول الله ρ ؟ فقال: "كان يصلي الظهر حين تزول الشمس والعصر يرجع الرجل إلى أقصى المدينة والشمس حية والمغرب قال سيار نسيتها والعشاء لا يبالي بعد تأخيرها إلى ثلث الليل وكان لا يحب النوم قبلها والحديث بعدها وكان يصلي الصبح فينصرف الرجل فيعرف وجه جليسه وكان يقرأ فيها ما بين الستين إلى المائة قال سيار لا أدري في إحدى الركعتين أو في كليتهما"⁽²⁾. ونظراء هذا كثير لمن تتبع.

وهنا نسأل فلماذا لم تكن هذه الوصية الثالثة هي باستخلاف أبي بكر -مثلاً- ولا سيما أنه قد تعددت شواهد! فنسيها ابن عباس τ أو الراوي عنه عبيد الله -جدلاً-؟ ولو فتحنا مثل هذه التساؤلات في الروايات لردت أمور ثابتة، وابتدعت أخرى وتحرف دين الله تعالى.

ثم لماذا يكتماها ابن عباس -جدلاً- أو عبيد الله ؟ بعد خلافة علي τ ؟ على علمهم بإثم من كتم الشهادة، رضي الله عنهم أجمعين.

قال الحافظ ابن حجر: "أخرج ابن حبان الحديث من طريق ابن عيينة عن مالك بن مغول بلفظ يزيل الإشكال فقال: "سئل ابن أبي أوفى: هل أوصى رسول الله ρ ؟ قال: ما ترك شيئاً يوحي فيه. قيل: فكيف أمر الناس بالوصية ولم يوص؟ قال: أوصى بكتاب الله"، وقال القرطبي: استبعاد طلحة واضح لأنه أطلق، فلو أراد شيئاً بعينه لخصه به، فاعترضه بأن الله كتب على المسلمين الوصية وأمروا بها فكيف لم يفعلها النبي ρ ؟ فأجابه بما يدل على أنه أطلق في موضع التقييد، قال: وهذا يشعر بأن ابن أبي أوفى وطلحة بن مصرف كانا يعتقدان أن الوصية واجبة، كذا قال، وقول ابن أبي أوفى "أوصى بكتاب الله" أي بالتمسك به والعمل بمقتضاه، ولعله أشار لقوله صلى الله عليه وسلم: "تركت فيكم ما إن تمسكتم به لم تضلوا كتاب الله"، وأما ما صح في مسلم وغيره أنه صلى الله عليه وسلم: "أوصى عند موته بثلاث: لا يبقين بجزيرة العرب دينان" وفي لفظ: "أخرجوا اليهود من جزيرة العرب" وقوله: "أجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم به" ولم يذكر الراوي الثالثة، وكذا ما ثبت في النسائي أنه ρ "كان آخر ما تكلم به الصلاة وما ملكت أيمانكم" وغير ذلك من الأحاديث التي يمكن حصرها بالتتابع، فالظاهر أن ابن أبي أوفى لم يرد نفيه، ولعله اقتصر على الوصية بكتاب الله لكونه أعظم وأهم، ولأن فيه تبيان كل شيء إما بطريق النص وإما بطريق الاستنباط، فإذا اتبع الناس ما في الكتاب عملوا بكل ما أمرهم النبي صلى الله عليه وسلم به لقوله تعالى: {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ} الآية، أو يكون لم يحضر شيئاً من الوصايا المذكورة أو لم يستحضرها حال قوله، والأولى أنه إنما أراد بالنفي الوصية بالخلافة أو بالمال،

(1) المسند 304/4.

(2) المسند 425/4.

وساغ إطلاق النفي أما في الأول فبقريته الحال وأما في الثاني فلأنه المتبادر عرفاً، وقد صح عن ابن عباس: "أنه p لم يوص" أخرجه ابن أبي شيبة من طريق أرقم بن شرحبيل عنه، مع أن ابن عباس هو الذي روى حديث أنه p أوصى بثلاث، والجمع بينهما على ما تقدم⁽¹⁾.

المطلب السابع: قول ابن عباس τ (الرزية كل الرزية).

وقال ابن حجر: "قوله يوم الخميس هو خبر لمبتدأ محذوف أو عكسه، وقوله: وما يوم الخميس يستعمل عند إرادة تفخيم الأمر في الشدة والتعجب منه زاد في أواخر الجهاد من هذا الوجه ثم بكى حتى خضب دمه الحصى. ولمسلم من طريق طلحة بن مصرف عن سعيد بن جبير ثم جعل تسيل دموعه حتى رأيتها على خديه كأنها نظام اللؤلؤ وبكاء بن عباس يحتمل لكونه تذكر وفاة رسول الله p فتجدد له الحزن عليه ويحتمل أن يكون أنضاف إلى ذلك ما فات في معتقده من الخير الذي كان يحصل لو كتب ذلك الكتاب ولهذا أطلق في الرواية الثانية أن ذلك رزية ثم بالغ فيها فقال كل الرزية وقد تقدم في كتاب العلم الجواب عن امتنع من ذلك كعمر τ قوله اشتد برسول الله p وجعه زاد في الجهاد يوم الخميس وهذا يؤيد أن ابتداء مرضه كان قبل ذلك"⁽²⁾.

قلت: هكذا جاء في بعض الروايات أن ابن عباس τ كان يقول حينما يذكر هذا الحديث: "الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله p وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب". والتي راح بعض المبتدعة يتشبهون بها افتراء أن ابن عباس قصد بها عمر τ ويجاب عليهم:

أن النص واضح كون ابن عباس بين سبب ترك النبي p للكتابة وهو اختلاف بعض الصحابة، فقال عبيد الله فكان يقول ابن عباس: إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله τ وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب (لاختلافهم ولغظهم)، فالسبب إذن: اللغظ والاختلاف في الأمر، فأين ذكر عمر τ فيه؟

ووجه ابن تيمية رحمه الله الأمر توجيهاً رائعاً إذ قال: "وقول ابن عباس τ إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله p وبين أن يكتب الكتاب يقتضي أن هذا الحائل كان رزية وهو رزية في حق من شك في خلافة الصديق أو اشتبه عليه الأمر فإنه لو كان هناك كتاب لزال هذا الشك فأما من علم أن خلافته حق فلا رزية في حقه"⁽³⁾. فإنه لو خيراً لما تركه رسول الله p، وإن كانت الوصية واجبة فلا يجوز للنبي p أن يترك واجباً.

فالنبي p أحرص الأنبياء على أمته بل وعلى جميع الناس، كما جاء في أحاديث الشفاعة العظمى والمقام المحمود، ولم يغمض عينيه إلا بعد أن بلغ رسالة ربه عز وجل، قال تعالى: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ} المائدة:3.

(1) فتح الباري 261/5 .

(2) فتح الباري 132/8 .

(3) منهاج السنة 25/6.

فالنبي p شهيد على أمته ،وأتمته شهيدة على الناس ،كما قال تعالى: {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَوُوفٌ رَّحِيمٌ} البقرة 143.

وأخرج البخاري بسنده عن أبي سعيد الخدري r قال: قال رسول الله p: "يدعى نوح يوم القيامة فيقول لبيك وسعديك يا رب فيقول هل بلغت فيقول نعم فيقال لأمته هل بلغكم فيقولون ما أتانا من نذير فيقول من يشهد لك فيقول محمد وأتمته فتشهدون أنه قد بلغ {ويكون الرسول عليكم شهيدا} فذلك قوله جل ذكره {وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا} (1).

ولا أدري كيف تكون هذه الأمة المعدلة بنص القرآن والسنة خير الأمم شهيدة للأنبياء على أمهم بين يدي الله ،وهي مرتدة خائنة تاركة لوصية نبيها -حاشاها- !!

فالرزية كل الرزية ليست في حق من زكاهم القرآن وشهد بفضلهم الملائكة والأنس والجآن، بل الرزية كل الرزية ،والطامة كل الطامة في حق من خسر دينه ودنياه ،فراح يمجّد في أمة الأعاجم ،ويفتخر بحضارة فارس ،ثم يلعن ويسب أصحاب محمد p وأهل بيته ،واتباعه !ولان بكى ابن عباس r دموعاً على خديه، لاختلاف الناس على نبيهم ،فلا أحسبه إلا أن يبكي دماً على من يفترى على الله ورسوله p ويطعن في خير الأنبياء وخير الأحيال وخير الأمم؟ بل كأني به شحذ سيفه وسل رمحه ليقطع ألسنة الكذب ورؤوس الضلالة .

أهم النتائج

بعد عرض هذا الحديث ومناقشته يمكن تلخيص أهم نتائج البحث بما يلي :

- 1- الحديث صحيح وارد في أصح دواوين الإسلام صحيح البخاري ومسلم .
- 2- ورد الحديث من طريق سعيد بن جبيرة وعبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس p ، أما طريق سعيد بن جبيرة فلم يقع فيه اختلاف في لفظه، لذا فالإمامان خرجاه أصلاً في الباب ،وأما طريق عبيد الله فوقع فيه اختلاف على الزهري روي عنه بألفاظ مختلفة جداً ،بعضها أصح من بعض ،وأصحها طريق معمر عن الزهري وألفاظه قريبة من ألفاظ طريق سعيد بن جبيرة ،فلعل البخاري ومسلم أخرجاه متابعاً لحديث سعيد لهذا السبب .
- 3- تبين بطلان ما تنسبه المبتدعة إلى عمر r أنه قال في النبي p :يهجر ، فلم يثبت في طريق صحيح هكذا لفظه عنه ،والصحيح في هذه اللفظة : "أهجر استفهموه؟" ،قالها بعض الصحابة ممن تأخر إسلامهم على سبيل الاستفهام ويتضح بقولهم :استفهموه، أي اطلبوا من تكرار ما يقول ، لا كما يفتره بعض الناس أنهم قصدوا أنه يهذي -حاشاه-.

- 4- قول عمر τ : "حسبكم كتاب الله .." قالها حسماً للخلاف والنزاع وليس كما يفترى المبتدعة أنه استغناءً عن السنة النبوية.
- 5-وبينا في طيات البحث أن النبي ρ حينما قال : "قوموا عني فالذي أنا فيه خير.." هو خطاب موجه لمن حوله لما اختلفوا وتنازعوا في أمر الكتابة ،وناتج من شدة ما يصيب المريض من الانزعاج وهذا أمر طبعي . لا كما يزعمه المبتدعة.
- 6- بيّن أن نسيان الوصية الثالثة أو تركها من ابن عباس τ أو من الراوي عنه (عبيد الله)، أمر سائغ ومألوف، ولا يبطن تحته ما لا يظهر لا كما يفترى المبتدعة زاعمين أنه من قبيل الكتمان.
- 7- بينا معنى الرزية في قول ابن عباس τ : "الرزية كل الرزية.."، وأن المراد منها اختلاف الصحابة على الكتابة التي أمر بها النبي ρ وضياح أمر مهم من وصاياه ρ .
- 9- وضحنا أنّ أمر النبي ρ بالكتاب لم يكن من قبيل الواجبات التي لا تترك ،والا لما تركها النبي ρ وقد عاش بعدها أياماً ثلاثة ،وأوصى بوصايا كثيرة.
- 10- اتضح بطلان دعوة من زعم أن النبي ρ خص علياً τ بوصية خاصة، كما يدعيه المبتدعة.

أهم المصادر والمراجع

- * القرآن الكريم.
- * الاحتجاج: لأبي منصور أحمد بن علي بن أبي طالب الطبرسي، منشورات الأعلمي للمطبوعات، بيروت، لبنان، ط الثانية 1403هـ* 1983م.
- * الاختصاص: محمد بن محمد بن النعمان الملقب (بالمفيد) تصحيح وتعليق: علي أكبر الغفاري، منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية في قم، إيران.
- * الإصابة في تمييز الصحابة: للإمام شهاب الدين أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: طه محمد الزيني، مكتبة ابن تيمية، القاهرة 1414هـ.
- * أصل الشيعة وأصولها: محمد الحسين آل كاشف الغطاء، ط الرابعة 1402هـ، منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، لبنان.
- * أصول السنة: لأبي بكر عبدالله بن الزبير الحميدي ، تحقيق: د.عبدالله ابن سليمان الغفيلي، نشر وتوزيع دار البخاري، المدينة المنورة ، ط الأولى 1416هـ.
- * أعلام الموقعين عن رب العالمين: لشمس الدين أبي عبدالله محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، تعليق: طه عبدالرؤوف سعد، الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية 1388هـ.

- * أمالي الطوسي: تأليف شيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي، ط الثانية 1401هـ.
- * الإمامة والرد على الرافضة: للحافظ أبي نعيم الأصبهاني، المتوفى ، تحقيق الدكتور علي بن محمد ناصر الفقيهي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة الأولى 1407هـ.
- * أمل الآمل: محمد بن الحسن (الحر العاملي) تحقيق: أحمد الحسيني، نشر دار الكتاب الإسلامي، قم، إيران.
- * الانتصار للصحب والآل من افتراءات السماوي الضال، إبراهيم بن عامر الرحيلي
الطبعة : الثانية، مكتبة الغرباء الأثرية.
- * الأنوار النعمانية: تأليف نعمة الله الموسوي الجزائري، مطبعة شركة جاب تبريز، إيران.
- * الأنوار الوضية في العقائد الرضوية: حسين بن الشيخ محمد العصفور البحراني، تحقيق: أبو أحمد أحمد ابن خلف بن أحمد العصفور البحراني.
- * الإيقاظ من الهجة بالبرهان على الرجعة: تأليف محمد بن الحسن الحر العاملي، المطبعة العلمية، قم، إيران.
- * بحار الأنوار الجامعة لدور أخيار الأئمة الأطهار: تأليف محمد باقر المجلسي، ط الثانية 1403هـ، مؤسسة الوفاء.
- * البداية والنهاية: للحافظ ابن كثير، تحقيق: د. أحمد أبو ملحم، د. علي نجيب عطوي ، دار الريان للتراث، الطبعة الأولى 1408هـ.
- * بذل المجهود في إثبات مشابهة الرافضة لليهود: تأليف عبدالله الجميلي، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، الطبعة الثانية 1414هـ.
- * البرهان في تفسير القرآن: لهاشم بن سليمان الحسيني البحراني، المطبعة العلمية، قم، إيران، ط 1393هـ.
- * بطلان عقائد الشيعة: محمد عبدالستار التونسي، دار النشر الإسلامية العالمية، فيصل آباد، باكستان.
- * تاريخ الخلفاء: للإمام جلال الدين السيوطي ، تحقيق: الشيخ قاسم الرفاعي، الشيخ محمد العثماني، دار القلم، بيروت، لبنان، ط الأولى 1406هـ.
- * تاريخ الطبري (تاريخ الأمم والملوك): لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم.
- * تحقيق مواقف الصحابة في الفتنة من روايات الطبري والمحدثين: د. محمد أمحزون، مكتبة الكوثر، الرياض، ط الأولى 1415هـ.
- * التعريفات: لأبي الحسن الجرجاني، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر.
- * تفسير القمي: لأبي الحسن علي بن إبراهيم القمي، ط الثانية 1387هـ، مطبعة النجف.
- * تلبیس إبليس: للحافظ أبي الفرج عبدالرحمن بن الجوزي البغدادي ، دار المدني للطباعة والنشر.
- * التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع: لمحمد بن أحمد بن عبدالرحمن الملطي (ت377هـ) تعليق: محمد زاهد الكوثري، مكتبة المثنى بغداد، مكتبة المعارف، بيروت 1388هـ.
- * ثم اهتديت: د. محمد التيجاني السماوي، مؤسسة الفجر، لندن.

* الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة: للحافظ قوام السنة أبي القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل الأصبهاني بتحقيق: د. محمد بن ربيع مدخلي (الجزء الأول) والشيخ محمد بن محمود أبو رحيمة (الجزء الثاني) دار الراية للنشر، ط الأولى 1411هـ.

* الحكومة الإسلامية: آية الله الخميني، من منشورات المكتبة الإسلامية الكبرى.

* الخصال: لأبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (الصدوق) تصحيح: علي أكبر الغفاري، نشر مكتبة الصدوق، دار التعارف.

* دلائل النبوة . لأبي بكر البيهقي، تحقيق: الدكتور عبد المعطي قلجعي، دار الكتب العلمية . ودار الريان للتراث، ط1 1988 م.

* رجال الطوسي: لأبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي، المطبعة الحيدرية في النجف، 1380هـ.

* رجال الكشي (معرفة أخبار الرجال): تأليف محمد بن عمر بن عبدالعزيز الكشي، المطبعة الصفوية ببلدة بمبي باي دهوني.

* الرجعة: أحمد بن زين الدين الأحسائي، الطبعة الثانية منشورات مكتبة العلامة الحائري العامة، كربلاء.

* رسالة في الرد على الرافضة: لأبي حامد محمد المقدسي (ت888هـ) تحقيق: عبد الوهاب خليل الرحمن، الدار السلفية، الهند، ط الأولى 1403هـ.

* رسالة في الرد على الرافضة: للشيخ محمد بن عبد الوهاب، تحقيق: ناصر بن سعد الرشيد، ط الثانية 1400هـ.

* سنن ابن ماجه: للإمام الحافظ أبي عبدالله بن يزيد القزويني (ت275هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة دار إحياء الكتب العربية.

* سنن أبي داود: للإمام الحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت275هـ) تعليق: عزت عبيد الدعاس، عادل السيد، دار الحديث، حمص، سورية.

* (الجامع الصحيح): لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (ت297هـ) تحقيق: إبراهيم عطوه عوض، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر.

* سنن الدارمي: للإمام الحافظ عبدالله بن عبد الرحمن الدارمي، تحقيق: فؤاد أحمد زملي، خالد السبع العلمي، دار الريان، ط الأولى 1407هـ.

* السنن الكبرى: للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، دارا لفلو.

* سنن النسائي (المجتبى): للإمام الحافظ أبي عبد الرحمن بن شعيب النسائي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي بمصر، ط 1383هـ.

* سير أعلام النبلاء: للإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط التاسعة 1413هـ.

- * شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة: لأبي القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري اللالكائي ،تحقيق: د. أحمد بن سعد حمدان الغامدي، دار طيبة للنشر، الرياض.
- * شرح صحيح البخاري، لأبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطلال البكري القرطبي تحقيق : أبو تميم ياسر بن إبراهيم،، مكتبة الرشد * السعودية / الرياض ط2003،م
- * شرح صحيح مسلم: للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي، المطبعة المصرية، بالأزهر، ط الأولى 1347هـ.
- * شرح العقيدة الطحاوية: للإمام القاضي علي بن علي بن محمد بن أبي العز الحنفي ، تحقيق: د.عبد الله بن عبد المحسن التركي، شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط الثانية 1413هـ.
- * شرح نهج البلاغة، لأبي حامد عز الدين بن هبة الله بن محمد بن محمد بن أبي الحديد المدائني حقيق : محمد عبد الكريم النمري، دار الكتب العلمية * بيروت / لبنان ،طا 1998م
- * الشريعة: للإمام أبي بكر محمد بن الحسن الآجري ، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط الأولى 1403هـ.
- * الشفا بتعريف حقوق المصطفى * مذيلا بالحاشية المسماة مزيل الخفاء عن ألفاظ الشفاء ،العلامة القاضي أبو الفضل عياض اليحصبي .
- * الشيعة والتشيع: للشيخ إحسان إلهي ظهير، نشر ادارة ترجمان السنة، لاهور، باكستان، ط الثانية 1404هـ.
- * الصارم الحديد في عنق صاحب سلاسل الحديد: للعلامة أبي الفوز محمد أمين بن علي السويدي (ت1246هـ) تحقيق: د. سعد الشهري، د. فهد السحيمي، د. جازي الجهني، رسائل علمية مطبوعة على الآلة الكاتبة.
- * صحيح البخاري: للإمام الحافظ أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري المطبوع مع فتح الباري لابن حجر، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، تصحيح: محب الدين الخطيب، الناشر دار المعرفة، بيروت.
- * صحيح مسلم: للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، المكتبة الإسلامية، استانبول، تركيا.
- * عقائد الإمامية الإثني عشرية: تأليف الموسوي الزنجاني النجفي، مؤسسة الوفاء، بيروت، لبنان.
- * علل الشرائع: لأبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي ، منشورات المكتبة الحيدرية ومطبتها في النجف 1385هـ*1966م.
- * العواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم: للإمام القاضي أبي بكر محمد بن عبدالله ابن العربي (ت543هـ) تحقيق: محب الدين الخطيب، دار الكتب السلفية، ط الأولى 1405هـ.
- * الغيبة: لأبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي، ط الثانية، طبع في مطابع النعمان.
- * فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني ،تحقيق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز ومحب الدين الخطيب ،رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه وذكر أطرافها : محمد فؤاد عبد الباقي،الناشر : دار الفكر (مصور عن الطبعة السلفية).*

* الفرق بين الفرق: لعبد القاهر بن ظاهر بن محمد البغدادي، تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد، دار المعرفة، بيروت، لبنان.

* فرق الشيعة: للحسن بن موسى النوبختي، ط الثانية 1404هـ*1984م، منشورات دار الأضواء، بيروت، لبنان.

* فصل الخطاب في اثبات تحريف كتاب رب الأرياب: حسين بن محمد تقي النوري الطبرسي، طبعة حجرية.

* الفصل في الملل والأهواء والنحل: للإمام أبي محمد علي بن أحمد المعروف بابن حزم الأندلسي، تحقيق: د. محمد إبراهيم نصر، د. عبدالرحمن عميرة، دار الجيل، بيروت، 1405هـ.

* فضائل الصحابة: للإمام أبي عبدالله أحمد بن حنبل (ت241هـ) تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، ط جامعة أم القرى، ط الأولى 1403هـ.

* القاموس المحيط: للعلامة محمد بن يعقوب الفيروز أبادي، ط عالم الكتب، بيروت، لبنان.

* الكافي: لأبي جعفر محمد بن يعقوب الكليني، تصحيح وتعليق: علي أكبر الغفاري، الناشر دار الكتب الإسلامية، طهران.

* كتاب سليم بن قيس الكوفي: منشورات مؤسسة الأعلمي، بيروت، لبنان.

* كشف الأسرار: روح الله الخميني، ترجمه عن الفارسية: د. محمد البنداري وعلق عليه: سليم الهلالي، ط الأولى 1408هـ*1987م، دار عمار للنشر والتوزيع، عمان.

* كشف أسرار الباطنية وأخبار القرامطة وكيفية مذهبهم وبيان اعتقادهم: لمحمد بن مالك بن أبي الفضائل الحمادي (ت470هـ) تحقيق: محمد عثمان الخشت، مكتبة ابن سينا.

* كشف الغمة في معرفة الأئمة: لأبي الحسن علي بن عيسى الأربلي، الناشر مكتبة بني هاشمي، تبريز، المطبعة العلمية، قم، تاريخ الطبع 1381هـ.

* لأكون مع الصادقين: للدكتور محمد التيجاني السماوي، مؤسسة الفجر، لندن.

* لمع الأدلة في عقائد أهل السنة: لعبد الملك بن عبدالله بن يوسف الجويني المعروف بإمام الحرمين (ت478هـ) تحقيق: فقيه حسين محمود، القاهرة، الدار المصرية للتأليف 1385هـ.

* مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية: جمع وترتيب عبدالرحمن بن محمد بن قاسم وابنه محمد، تصوير الطبعة الأولى 1398هـ.

* مختصر التحفة الإثني عشرية: تأليف شاه عبدالعزيز غلام حكيم الدهلوي، اختصره وهذبه السيد محمود شكري الألوسي، تحقيق: محب الدين الخطيب، المطبعة السلفية، القاهرة، 1373هـ.

* مرآة العقول في شرح أخبار الرسول: محمد باقر المجلسي، ط الثانية 1404هـ، دار الكتب الإسلامية، طهران.

* المستدرك على الصحيحين: للإمام أبي عبدالله الحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط الأولى 1411هـ.

* مسند الإمام أحمد: للإمام أبي عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل (ت241هـ) ملتزم النشر والطبع، دار الفكر العربي.

* المغازي: لمحمد بن عمر الواقدي، تحقيق: ماردسن جونس، بيروت، عالم الكتب.

* المغني: لموفق الدين أبي محمد عبدالله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي (ت620هـ) تحقيق: د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي، د. عبدالفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة، القاهرة، ط الأولى 1406هـ.

* المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم: للإمام الحافظ أبي العباس أحمد بن عمر القرطبي، تحقيق: محيي الدين ديب مستو، يوسف على بديوي... دار ابن كثير، بيروت، دمشق، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، ط الأولى 1417هـ.

* من لا يحضره الفقيه: لأبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه، منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، لبنان.

* منهاج السنة: لشيخ الإسلام أحمد بن عبدالحليم بن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم، طبع إدارة الثقافة والنشر بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط الأولى، 1406هـ.